

حماية البيانات الشخصية في ظل التحول الرقمي ورؤية المملكة 2030

لانا سعد الجهني

بكالوريوس الحقوق، كلية الحقوق، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية

Lanajohany@outlook.com

ملخص الدراسة

تناولت الدراسة الحماية القانونية للبيانات الشخصية للأفراد في ظل التحول الرقمي الذي تشهده المملكة العربية السعودية، حيث أولى المنظم السعودي اهتمامه بحماية هذه البيانات من خلال سن نظام حماية البيانات الشخصية واللوائح ذات الصلة، ومع ذلك قد يعتبر مفهوم حماية هذه البيانات في العصر الحالي غير مفهوم بشكل واضح خاصة في ظل الانتهاكات التي قد تلحقها دون معرفة أصحابها. وتتمثل مشكلة الدراسة في ماهية الحماية القانونية التي قررها النظام السعودي للبيانات الشخصية، وماهي أهم الضمانات التي تحقق هذه الحماية، وبيان حقوق أصحاب البيانات الشخصية والالتزامات المترتبة على عاتق الجهات التي تقوم بجمع أو معالجة البيانات الشخصية للأفراد.

وقد توصلت الدراسة لعدد من النتائج أهمها هو أن النظام لم يحصر أشكال البيانات الشخصية المشمولة بالحماية، بل قد وسع من نطاقها لضمان الحماية القانونية لأي شكل جديد من أشكال البيانات الشخصية التي قد تظهر في ظل التطور الرقمي السريع طالما كانت بيانات تتسم بطابع الشخصية، وانتهت الدراسة لعدد من التوصيات أبرزها توصية بتحديد المدة الزمنية التي يجب أن يتم إتلاف البيانات الشخصية خلالها بعد الانتهاء من الغرض منها، وتشديد الرقابة على الجهات التي تقوم بجمع البيانات الشخصية للأفراد.

الكلمات المفتاحية: البيانات الشخصية، النظام السعودي، التحول الرقمي، حماية الخصوصية، حقوق الأفراد.

The Protection of Personal Data Amid Digital Transformation and Saudi Vision 2030

Lana Saad Al-Johany

Bachelor of Law, College of Law, Taibah University, Saudi Arabia

Lanajohany@outlook.com

Abstract

The study addressed the legal protection of individuals' personal data amid the digital transformation taking place in the Kingdom of Saudi Arabia. The Saudi legislator has given significant attention to safeguarding such data through the enactment of the Personal Data Protection Law and related regulations. Nevertheless, the concept of data protection in the current era may still lack clarity,

particularly in view of the violations that may occur. The central problem of the study lies in identifying the nature of the legal protection established by the Saudi legal system for personal data, the key safeguards that ensure such protection, as well as clarifying the rights of data subjects and the obligations imposed on entities collecting or processing individuals' personal data.

The study concludes with several findings, the most significant of which is that the Saudi Personal Data Protection Law does not limit the forms of personal data covered by protection; rather, it broadens the scope to ensure legal protection for any new forms of personal data that may emerge amid rapid digital development, so long as the data retain a personal character. The study also concluded with several recommendations, most notably the need to specify a time within which personal data must be destroyed once their intended purpose has been fulfilled, in addition to tightening oversight of entities engaged in collecting individuals' personal data.

Keywords: Personal Data, Saudi Legal System, Digital Transformation, Privacy Protection, Individual Rights.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والشكر والحمد لله حمدًا طيبًا مُباركًا يليق بجلاله، أما بعد:

يُعد التعامل مع البيانات الشخصية للأفراد أمرًا شائعًا في العصر الحالي، وذلك عبر التعاملات التي يجريها الأفراد والتي تتطلب منهم تقديم بياناتهم الشخصية للجهات التي يتعاملون معها، ويظهر ذلك بشكل خاص في ظل ازدياد التعاملات الإلكترونية حاليًا بدلًا من المعاملات الورقية.

فإن الثورة التقنية التي يعيشها عالمنا الحالي سهلت العديد من التعاملات التي يقوم بها الأفراد، ولكن لا شك بأن لها أثر سلبي على خصوصية بياناتهم الشخصية، حيث إن التعامل مع هذه البيانات دون وجود نظام قانوني يحكم التعامل معها سيهدد أمنها وسلامتها، وسيجعلها عُرضة للعديد من المخاطر التي تهدد خصوصية أصحابها.

ومن منطلق رؤية المملكة 2030 وأحد أبعادها المتمثلة في التحول الرقمي، فقد تدخل المنظم السعودي بسن نظام قانوني يحكم عمليات التعامل مع هذه البيانات الشخصية من جمع ومعالجة، وذلك لتوفير الحماية الشاملة للأفراد وضمان خصوصية بياناتهم.

أولاً- مشكلة الدراسة

يكن تساؤل الدراسة الأساسي في ماهية الحماية التي قررها النظام السعودي للبيانات الشخصية في ظل التحول الرقمي الحالي، وبما يساهم بتحقيق رؤية المملكة 2030، وماهية الضمانات التي وضعها النظام لتحقيق هذه الحماية.

ويتفرع عنه عدة تساؤلات ستم الإجابة عليها في هذا الدراسة، وهي كآآي:

أولاً- ما هي البيانات الشخصية محل الحماية، وخصائصها؟

ثانياً- ما مدى علاقة البيانات الشخصية بالحق بالخصوصية المعلوماتية؟

ثالثاً- ما هي المبادئ التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية؟

رابعاً- ما هي المخاطر التي تهدد أمن وسلامة البيانات الشخصية بسبب معالجتها؟

خامساً- ما هي الحقوق والالتزامات التي تترتب عن معالجة البيانات الشخصية؟

سادساً- ما أنواع الحماية التي قررها النظام للبيانات الشخصية؟

سابعاً- ما هي الآليات التي وضعها النظام لضمان حماية البيانات الشخصية؟

ثانياً- أهمية الدراسة

تكمن الأهمية العلمية لهذه الدراسة في إثراء الجانب العلمي حول حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي عبر بيان الحماية النظامية التي أضفاها النظام السعودي على حماية البيانات الشخصية، بدايةً من التعرف على ماهية البيانات الشخصية محل الحماية، ووصولاً إلى الضمانات المقررة لحمايتها، والحاجة لمعرفة كل من أصحاب البيانات الشخصية والجهات التي تتعامل مع البيانات الشخصية لحقوقهم والالتزامات التي ألزمهم بها النظام، خصوصاً في ظل التحول الرقمي الحالي.

وتكمن الأهمية العملية للدراسة في رفع الوعي القانوني لدى الأفراد وتوعيتهم بحقوقهم التي رتبها لهم النظام، وتوعية الجهات المشمولة بأحكامه بأهم الالتزامات التي تجب عليهم خلال معالجتهم للبيانات الشخصية للأفراد.

ثالثاً- أهداف الدراسة

تهدف الدراسة لتحقيق كل ما يلي:

1. التعرف على ماهية البيانات الشخصية محل الحماية، وأهم خصائصها.
2. بيان العلاقة بين حماية البيانات الشخصية والحق بالخصوصية المعلوماتية.

3. توضيح المبادئ التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية، والمخاطر التي تهدد البيانات الشخصية خلال عملية المعالجة.
4. ماهي الحقوق والالتزامات التي تنتج عن عملية المعالجة لكل من أصحاب البيانات الشخصية، وجهات التحكم أو المعالجة.
5. بيان أنواع الحماية التي قررها النظام للبيانات الشخصية، والضمانات التي وضعها لتحقيق الحماية.

رابعًا- منهج الدراسة

تقوم الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال وصف البيانات الشخصية محل الحماية وخصائصها وأنواعها، وماهية المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية وأهم آثارها، وتحليل المفاهيم الأساسية التي تطرقت لها الدراسة كمعالجة البيانات الشخصية والحق بالخصوصية المعلوماتية، وذلك من خلال التطرق للنصوص النظامية الواردة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

خامسًا- الدراسات السابقة

-الدراسة الأولى: "الحماية النظامية للبيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية" للباحث ماجد عبدالله الخربوش، نوع الدراسة: رسالة دكتوراه في القانون العام بالجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، عام 2019م.

تناولت الدراسة الحماية النظامية المقررة للبيانات الشخصية في كافة الأنظمة السعودية الصادرة وقت الدراسة، كما بينت صور الاعتداء على البيانات الشخصية وأنواع الحماية المقررة لها من الناحية المدنية والجنائية، وهدفت إلى الوقوف على مدى توافر هذه الحماية في ظل الأنظمة السعودية وقت صدور الدراسة.

تتفق الدراسة في توضيح أنواع البيانات الشخصية، وصور ووسائل الانتهاكات الواقعة على البيانات الشخصية، ويكمن الاختلاف في أن الدراسة صدرت قبل صدور نظام حماية البيانات الشخصية السعودي لعام 1443هـ والمعدل عام 1444هـ، وهو ما ستركز عليه هذه الدراسة، كما تتميز عن الدراسة في توضيح علاقة الحق بالخصوصية المعلوماتية بحماية البيانات الشخصية، ومبادئ عملية المعالجة للبيانات الشخصية وأهم الحقوق والالتزامات الناتجة عنها في ظل التحول الرقمي.

-الدراسة الثانية: "حماية بيانات الأفراد الشخصية عبر شبكة الانترنت: دراسة مقارنة" للباحث ضرغام عبدالله فاضل، نوع الدراسة: رسالة ماجستير في القانون الخاص بجامعة الشرق الأوسط، عام 2021م. وضحت هذه الدراسة مفهوم بيانات الافراد الشخصية عبر شبكة الانترنت، وماهية الحماية المدنية

المقررة لهذه البيانات في عدد من القوانين العربية، وهدفت إلى توضيح مفهوم البيانات الشخصية للأفراد ومبرراتها، وصور التعدي عليها، والأحكام الخاصة بالمسؤولية المدنية الناشئة عن الاعتداء عليها.

تتفق هذه الدراسة في تناولها لمفهوم البيانات الشخصية للأفراد والتعريف بها، وأنواع هذه البيانات، وصور التعدي التي تهدد أمن وسلامة البيانات الشخصية، وتختلف الدراسة في المنهج الذي اتخذته، حيث اتبعت الدراسة المنهج المقارن من خلال مقارنة الحماية التي رتبها الأنظمة القانونية في عدد من البلدان العربية للبيانات الشخصية، وتتميز عن هذه الدراسة في تناولها للحماية التي رتبها النظام السعودي دون غيره على البيانات الشخصية، وتناولها للحماية الجزائية للبيانات الشخصية.

-الدراسة الثالثة: "حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة البريطانية: دراسة مقارنة" للباحث نجم عبدالله الشمري، جامعة الملك سعود، عام 2023م.

تناولت هذه الدراسة السياسات المتبعة لحماية البيانات الشخصية في النظام السعودي السياسة الأوروبية والبريطانية، وهدفت إلى بيان المقصود بالبيانات الشخصية ومدى تطابق السياسة المتبعة بحماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية مع السياسات الدولية.

تتفق الدراسة في بيان تعريف البيانات الشخصية المحمية، وأهم حقوق أصحاب البيانات الشخصية، وتختلف الدراسة في المنهجية، حيث أن الدراسة أخذت من المنهج المقارن أساساً لها بالمقارنة مع القوانين الأوروبية والبريطانية وهذا لم تتطرق له الدراسة، واتخذت الدراسة من المنهج الوصفي التحليلي أساس له في حدود النظام السعودي، وتتميز عن الدراسة بالتعرض للمبادئ التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية، وأنواع الحماية التي قررها النظام السعودي للبيانات الشخصية.

سادساً- خطة الدراسة

شملت الدراسة مقدمة وثلاثة مباحث رئيسية، وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لحماية البيانات الشخصية:

- المطلب الأول: ماهية حماية البيانات الشخصية وخصائصها.
- المطلب الثاني: أنواع البيانات الشخصية وعلاقتها بحق الخصوصية المعلوماتية.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني لمعالجة البيانات الشخصية وآثارها:

- المطلب الأول: المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية.
- المطلب الثاني: آثار معالجة البيانات الشخصية.

المبحث الثالث: ضمانات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي وتحقيق رؤية 2030:

- المطلب الأول: أنواع الضمانات المقررة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي.

• المطلب الثاني: آليات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي.

الخاتمة والتي اشتملت على:

أولاً- أهم النتائج.

ثانياً- التوصيات.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لحماية البيانات الشخصية

لا ريب بأن التعرف على ماهية حماية البيانات الشخصية وتوضيحها لتحقيق أهداف الدراسة يعتبر أمر يجب التطرق له في البداية قبل الخوض في الإطار النظامي لها، ولبيان الإطار المفاهيمي لحماية البيانات الشخصية تم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، في المطلب الأول سيتم الحديث عن ماهية حماية البيانات الشخصية وخصائصها، وفي المطلب الثاني سيتم التعرف على أنواع البيانات الشخصية وعلاقتها بالحق بالخصوصية المعلوماتية.

المطلب الأول: ماهية حماية البيانات الشخصية وخصائصها:

للتعرف على الحماية القانونية التي تتمتع بها البيانات الشخصية؛ يجب أولاً معرفة المقصود بالبيانات الشخصية، وذلك بالتعرض إلى تعريف حماية البيانات الشخصية في الشقّين اللغوي والاصطلاحي، وإلى بيان أهم الخصائص التي تمتاز بها البيانات الشخصية في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: تعريف حماية البيانات الشخصية:

إن مصطلح البيانات الشخصية يُعد من المصطلحات المركبة، لذلك سيتم تعريفها بالتعرف أولاً على مفهوم كل من الحماية والبيانات لغَةً واصطلاحًا، والتعرف على المقصود بالشخصية، وصولاً إلى التعريف بها كمصطلح مركب وذلك على النحو الآتي:

أولاً - تعريف الحماية لغَةً واصطلاحًا:

أ - الحماية لغَةً: اسم من الفعل حَمَى، ومنها: يَحْمِي، أَحْم، حَمِيًا وَحِمَايَةً، فهو حَامٍ، والمفعول مَحْمِيٌّ، وحَمَى فلان الشيء، أي نصره ودافع عنه. والحماية هي القوة والحصانة والعزة التي يتمتع بها الشيء، وحَمَى الشيء من الناس أي منعه عنهم.¹

¹ عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، (عالم الكتب، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2008م)، ص568.

ب - الحماية اصطلاحًا: لم يختلف معنى الحماية الذي أتى به النظام السعودي عن المعنى اللغوي لمصطلح الحماية، وهي الدلالة على الوقاية والمحافظة، والحصانة التي يتمتع بها شيء ما، أو شخص ما، وهي كافة الوسائل التي تهدف للدفاع عن حق أو مركز قانوني محدد.²

ثانيًا - تعريف البيانات لغةً واصطلاحًا:

أ - البيانات لغةً: البيانات هي جمع بيان، والبيان هو "ما يتبين به الشيء من الدلالة وغيرها، وبان الشيء يبينُ بيانًا اتَّضح، فهو بيِّن، وكذا أبان الشيء فهو مُبيِّن، وأبنته أنا أي: أوَّصَحْتُهُ، واستبان الشيء ظَهَرَ، واستبينته أنا عَرَفْتُهُ، وتبين الشيء ظَهَرَ".³ والبيان هو الكشف عن الشيء ومن ذلك قوله تعالى { هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ }⁴.

ب - البيانات اصطلاحًا: يُعرَّف معجم البيانات والذكاء الاصطناعي مصطلح البيانات بأنها "تمثيل للمعلومات بصيغة مناسبة للتخزين أو المعالجة أو النقل"⁵، وهي كل معلومة تأخذ شكل البيانات.⁶

ثالثًا - تعريف الشخص لغةً واصطلاحًا:

أ - الشخص لغةً: يُراد بالشخص لغةً "جماعة شخص الإنسان وغيره، وكل شيء رأيت جُسمانه فقد رأيت شخصه".⁷

ب - الشخص اصطلاحًا: يُقصد بالشخص صاحب البيانات الشخصية، وهو "الفرد الذي تتعلق به البيانات الشخصية".⁸

رابعًا - تعريف البيانات الشخصية كمصطلح مركب:

أ - التعريف النظامي للبيانات الشخصية: عرَّف المنظم السعودي البيانات الشخصية في نظام حماية البيانات الشخصية على أنها "كل بيان - مهما كان مصدره أو شكله - من شأنه أن يؤدي إلى معرفة الفرد على

² السعودي، نجود علي محمد: الحماية النظامية للخصوصية المعلوماتية دراسة تأصيلية تحليلية، (مجلة قضاء، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ع34، 2024م)، ص569.

³ عبدالقادر، محمد، مختار الصحاح، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1994م)، ص44.

⁴ سورة آل عمران: 138

⁵ تعريف البيانات، صادر عن: معجم البيانات والذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://sk9u.pw/dRSc2>، (تاريخ الدخول 2025/02/07م).

⁶ فقيه، جيهان: حماية البيانات الشخصية في الإعلام الرقمي، (مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهدي، الجزائر، ع7، 2017م)، ص129.

⁷ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، (دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، د.ت)، ص45.

⁸ المادة الأولى من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) وتاريخ 1443/02/09هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/148) وتاريخ 1444/09/05هـ، وسيتم الإشارة إليه لاحقًا بـ "نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ".

وجه التحديد أو يجعل التعرف عليه ممكنًا بصفة مباشرة أو غير مباشرة، ومن ذلك: الاسم، ورقم الهوية الشخصية، والعناوين، وأرقام التواصل، وأرقام الرخص والسجلات والممتلكات الشخصية، وأرقام الحسابات البنكية والبطاقات الائتمانية، وصور الفرد الثابتة أو المتحركة، وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي".⁹

يتضح من التعريف الذي وضعه المنظم السعودي أن أي بيان يتعلق بفرد طبيعي سيُعد من قبيل البيانات الشخصية، وذلك في حالة كان هذا البيان سيؤدي إلى معرفة الفرد بشكل مباشر وصریح، أو كان من شأنه أن يجعل من التعرف على الشخص ممكنًا سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة عن طريق جمعها وربطها ومقارنتها مع بيانات أخرى حتى تحدد هوية الشخص الحقيقية، فبذلك ستكون محمية بقوة النظام، كما أن المنظم قد قصر الحماية على حماية البيانات الشخصية للشخص الطبيعي فقط، فإن الفرد المعني بنص المادة هو كل شخص طبيعي تكون بياناته ذات طابع شخصي دون الشخص المعنوي.¹⁰ وفي حال كان الشخص المعنوي يملك بيانات تتعلق بأشخاص طبيعيين يعملون لديه كالموظفين أو المدراء، فسيحق لهم ممارسة حقوقهم تجاه ذلك الشخص المعنوي.¹¹

يُلاحظ من خلال تعريف المنظم السعودي بأن البيانات الشخصية هي أي بيان يتعلق بشخص طبيعي مُحدد الهوية أو يمكن تحديد هويته بواسطة تلك البيانات وتكون محلاً للحماية القانونية، كما أن البيانات الشخصية الواقعة تحت حماية النظام لم يتم النص عليها على سبيل الحصر، وذلك بنص المادة الأولى من النظام على "مهما كان شكله أو مصدره"¹²، كما ترك المنظم الباب مفتوحًا أمام أي شكل جديد من أشكال البيانات غير الواردة في نص المادة والتي يمكن اعتبارها بيانات شخصية وبالتالي تحظى بحماية النظام عندما اختتمت ذات المادة بعبارة "وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي" ليضمن بذلك صلاحية النظام للتطبيق حاليًا أو في المستقبل، وحماية لحقوق الأفراد في ظل التطورات التي يشهدها العصر الحالي.

الفرع الثاني: خصائص البيانات الشخصية:

تتميز البيانات الشخصية بعدة خصائص تميزها عن غيرها من البيانات، وهذه الخصائص هي:

⁹ المادة الأولى، الفقرة الرابعة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.
¹⁰ العجمي، احمد محمد: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي: دراسة تحليلية في النظام السعودي، (مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، مجلد63، ع3، 2023م)، ص488.
¹¹ يدك، محمد طلعت: الإطار القانوني للمعالجة الالكترونية للبيانات الشخصية: دراسة تحليلية مقارنة، (مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية، أبوظبي، الامارات، مجلد38، ع99، 2024م)، ص130.
¹² المادة الأولى، الفقرة الرابعة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

أولاً-تمتاز البيانات الشخصية بأنها متصلة بشخص صاحبها، ودالة عليه سواء بشكل مباشر أو غير مباشر؛ عن طريق جمعها وربطها مع بيانات أخرى تؤدي لتحديد الهوية الحقيقية للشخص كالاسم أو الصوت أو الصورة.¹³

ثانياً-ارتباط البيانات الشخصية بالحرية الشخصية للأفراد، فإن حق الفرد بحرمته بياناته الشخصية يُعد من أهم الحقوق والحريات الشخصية لصون كرامة الفرد، وذلك بضمان عدم جعل بياناته الشخصية عرضة لأي انتهاك من قبل الغير، مثل انتهاك السر المتعلق ببياناته الصحية أو العائلية أو المالية.¹⁴

ثالثاً-تنوع البيانات الشخصية، لتشمل البيانات المكتوبة أو الصور الرقمية أو التسجيلات الصوتية والمرئية.¹⁵

رابعاً-تتعدد المصادر التي يمكن استخراج البيانات الشخصية منها، على سبيل المثال البيانات الخاصة بالتاريخ الصحي للفرد تجد مصدرها في السجلات الطبية الإلكترونية للمستشفيات، وبيانات التنقل عبر أجهزة التتبع ونظام تحديد المواقع العالمي (GPS) الذي يكشف عن مكان المتحرك عبر القمر الصناعي إلى المستقبل¹⁶، وذلك من خلال الهواتف المحمولة للأفراد أو أنظمة سياراتهم الخاصة.¹⁷

خامساً-تحليل البيانات الشخصية قد يؤدي لاعتداءات على خصوصية الأفراد نظرًا لارتباطها بشخص صاحبها وذلك عبر استخراج معلومات تفصيلية ودقيقة عنهم وعن حياتهم.¹⁸

يتضح أن مفهوم البيانات الشخصية بشكل عام يشمل كل بيان يؤدي لمعرفة هوية الفرد من خلاله، وأن لهذه البيانات علاقة وثيقة بذات الفرد مما يجعل الاعتداء عليها هو اعتداء على الفرد ذاته.

المطلب الثاني: أنواع البيانات الشخصية وعلاقتها بحق الخصوصية المعلوماتية:

لم يحصر المنظم السعودي البيانات الشخصية التي يظلمها بحمايته، بل أوردتها على سبيل المثال كما سبق ذكره، وذلك من أجل ضمان عدم حرمان أي بيانات شخصية قد تظهر مستقبلاً من الحماية القانونية،

¹³ سليمان، خالد سليمان محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية الإلكترونية: دراسة مقارنة، (المجلة القانونية، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، مجلد14، ع6، 2022م)، ص1889.

¹⁴ أبو غمرة، ضرغام عبدالله فاضل: حماية بيانات الأفراد عبر شبكة الإنترنت: دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2021م)، ص19.

¹⁵ السعيد، وفاء حلمي: تقنية الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية دراسة مقارنة، (مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، ع43، 2024م)، ص1417.

¹⁶ شني، صورية: استخدام أنظمة النقل الذكية لدعم أدوات النقل المستدام، (دار حميثرا، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2023م)، ص75.

¹⁷ الرشيد، عادل بن عبدالعزيز: البيانات الضخمة، (رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2022م)، ص51.

¹⁸ المرجع السابق، ص53.

ومع التطورات التقنية والتحول الرقمي الحالي في ضوء رؤية المملكة 2030، أصبحت البيانات الشخصية تشمل الرسائل عبر البريد الإلكتروني، والمكالمات والصور وغيرها من الصور الحديثة للبيانات، مما يشكل خطر تعرض هذه البيانات لانتهاك حق الفرد بالخصوصية المعلوماتية، لذا في هذا المطلب سنتناول في الفرع الأول أنواع البيانات الشخصية المحمية، وعلاقة البيانات الشخصية بحق الخصوصية المعلوماتية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: أنواع البيانات الشخصية المحمية:

كما سبقت الإشارة إليه أن المنظم السعودي لم يحصر البيانات الشخصية المحمية، فإن حصرها ليس أمرًا يسهل فعله، خاصةً في ضوء التطورات التكنولوجية الحالية، لذلك سنتناول هذا الفرع أهم أنواع البيانات الشخصية محل الحماية القانونية.

أولاً - البيانات الشخصية الحساسة:

خصَّ المنظم السعودي هذا النوع من البيانات وجعلها تتمتع بمستوى أعلى من الحماية نظرًا لكونها وسيلة مباشرة للتعرف على الفرد، فقد نص نظام حماية البيانات الشخصية على أن عقوبة إفشاء أو سوء استخدام البيانات الشخصية الحساسة تختلف عن غيرها من البيانات، حيث قرر لها عقوبة السجن بمدة لا تزيد عن سنتين وبغرامة لا تزيد على (ثلاثة ملايين) ريال، طالما كان القصد منها الإضرار بصاحب البيانات أو بقصد تحقيق منافع شخصية¹⁹، كما أنه وعلى عكس بقية البيانات، حظر النظام معالجة البيانات الشخصية لأغراض تسويقية بغض النظر عن توفر شروط المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية من عدمها.²⁰

وذكرت المادة الأولى في الفقرة (11) من ذات النظام أمثلة على هذه البيانات الشخصية الحساسة، فهي تشمل كل بيان يتعلق بالأصل العرقي أو الإثني للفرد، وكل بيان يتعلق بالمعتقدات الدينية أو الفكرية أو السياسية له، وأي بيان من شأنه تحديد السمات الحيوية المؤدية لتحديد هوية الفرد أو البيانات الدالة على أنه مجهول الأبوين أو مجهول أحدهما.²¹ كما تشمل البيانات الشخصية الأمنية والجنائية، مثل السجل الإجرامي للفرد والعقوبات المحكوم بها عليه، والأحكام الصادرة بحقه.²²

¹⁹ المادة الخامسة والثلاثون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²⁰ المادة السادسة والعشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²¹ المادة الأولى، الفقرة الحادية عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²² أحمد، خالد حسن: الحق في خصوصية البيانات الشخصية بين الحماية القانونية والتحديات التقنية، (دار الكتب والدراسات العربية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ب.ط، 2019م)، ص 60.

وتعتبر البيانات الوراثية من قبيل البيانات الشخصية الحساسة أيضًا، فهي كل بيان شخصي يتعلق بالخصائص الوراثية أو المكتسبة لشخص طبيعي، ويُستخلص من تحليل عينة بيولوجية للشخص كتحليل الأحماض النووية أو تحليل أي عينة أخرى تؤدي في النهاية إلى استخلاص بيانات الفرد الوراثية.²³

وتشمل البيانات الشخصية الحساسة للفرد البيانات الصحية، ويُقصد بها كل بيان شخصي يتعلق بحالة الفرد الصحية سواء الجسدية، أو العقلية، أو النفسية، أو المتعلقة بالخدمات الصحية الخاصة به²⁴، ويدخل ضمنها كل ما يتعلق بالتقارير الطبية للفرد والعينات المأخوذة منه ونتائجها، والتشخيص المرضي والأدوية المصروفة له، بالتالي يكون على الأطباء والمؤسسات العلاجية والمستشفيات التزام بعدم افشاء البيانات الشخصية المتعلقة بحالة الفرد الصحية أو العقلية.²⁵

ثانيًا - الاسم واللقب:

الاسم هو وسيلة لتفرد وتمييز الأشخاص عن غيرهم، ويقصد به الاسم الشخصي للفرد، ويتم ذكره في شهادة الميلاد وبطاقة الهوية الشخصية، وهو الاسم الذي يظهر في المعاملات الرسمية، واللقب وهو اسم الأسرة²⁶، فاسم الشخص ولقبه يعتبر بيانًا شخصيًا يخضع للحماية القانونية للبيانات الشخصية بنص الفقرة الرابعة من المادة الأولى من نظام حماية البيانات الشخصية.²⁷

ثالثًا - الصوت والصورة:

تُعتبر الصور والأصوات من التطورات الحديثة للبيانات الشخصية المحمية، فمنذ وقت قريب كانت البيانات الشخصية مقتصره على البيانات التقليدية كالاسم واللقب والسن والوظيفة، ومع تطورات التكنولوجيا الرقمية الحديثة وظهور تقنيات معالجة الصوت والصورة بواسطة أجهزة الحاسوب، سواء بإضافة الصور والنصوص وغيرها من وسائل المعالجة، كل ذلك يجعل من الصوت والصورة بيانات شخصية تقبل المعالجة ومن ثم تخضع للحماية القانونية، ويشمل ذلك صورة الفرد وصوته.²⁸

رابعًا - الأرقام الشخصية:

للأرقام الشخصية حماية قانونية وتعتبر من البيانات الشخصية، تشمل كل من رقم الهوية الشخصية، وأرقام التواصل، وأرقام السجلات والممتلكات الشخصية، كما تشمل أرقام الحسابات البنكية والبطاقات

²³ المادة الأولى، الفقرة الثانية عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²⁴ المادة الأولى، الفقرة الثالثة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²⁵ عبدالمجيد، رزق سعد علي: الحماية الجنائية للبيانات الشخصية المعالجة إلكترونيًا، (مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مجلد8، عدد خاص، 2022م)، ص25.

²⁶ فريدة، محمدي: المدخل للعلوم القانونية نظرية الحق، (المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ب.ط، 1997م)، ص64.

²⁷ المادة الأولى، الفقرة الرابعة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

²⁸ العجمي: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي، مرجع سابق، ص490.

الائتمانية.²⁹

خامساً – العنوان:

عنوان الفرد يعتبر من البيانات الشخصية المحمية، والعنوان هو المكان الذي يقيم به الشخص عادةً كعنوان المنزل والإقامة، أو عنوان العمل، أو عنوان المكان المخصص لقضاء العطلات، وتمتد الحماية لتشمل عنوان البريد الإلكتروني وعنوان الحاسوب (IP) وهو عنوان يُمنح لكل حاسوب متصل بشبكة الإنترنت ويتكون من 32 رقمًا، يمكن من خلالها تحديد مكان وجود الحاسوب³⁰، وتشمل الحماية كل من عنوان البريد الإلكتروني وعنوان الحاسوب نظرًا لإمكانية تحديد هوية الشخص من خلالهما وإن كان ذلك بصورة غير مباشرة.³¹

سادساً – الحالة الاجتماعية:

هي كافة البيانات التي تتعلق بالحالة الاجتماعية للفرد، مثل حالته العائلية كمتزوج أو أعزب أو مطلق أو أرمل، وتسري الحماية القانونية المقررة للبيانات الشخصية على كافة بيانات الحالة الاجتماعية.³²

سابعاً – البيانات الائتمانية:

تشمل البيانات الائتمانية كل بيان شخصي يتعلق بطلبات الفرد للحصول على تمويل، أو بيانات حصوله على التمويل من جهة تُمارس التمويل كالبنوك، سواء كان الغرض من الحصول عليه لأغراض عائلية أو شخصية، كما يشمل أي بيان يتعلق بقدرة الفرد على الحصول على ائتمان أو قدرته على وفاء الائتمان، وبيانات تاريخه الائتماني.³³

كما تجدر الإشارة بأن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي قد أطلقت سياسة لتصنيف البيانات وذلك في ضوء السياسات والخطط الاستراتيجية التي تهدف لحماية البيانات الشخصية، وهذه السياسة تتطلب من الجهات المعنية بتحديد وتنفيذ اللوائح والقواعد التي تقررها وترى أنها الخيار الأمثل لحماية كل البيانات حسب نوعها وتصنيفها³⁴، وقسمت سياسة تصنيف البيانات لأربعة فئات أساسية وهي: (سري للغاية، سري، مقيد، عام) وذلك حسب الضرر الناتج عن إفشائها دون إذن.³⁵

²⁹ المادة الأولى، الفقرة الرابعة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

³⁰ المكاي، محمد محمود: الجوانب الأخلاقية والاجتماعية للجرائم المعلوماتية، (المكتبة العصرية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2010م)، ص256.

³¹ العجمي، مرجع سابق، ص490.

³² السعيد: تقنية الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية، مرجع سابق، ص1406.

³³ المادة الأولى، الفقرة الخامسة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

³⁴ السعوي: الحماية النظامية للخصوصية المعلوماتية، مرجع سابق، ص584.

³⁵ سياسة تصنيف البيانات، صادر عن: موقع الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط:

(تاريخ الدخول: 2025/02/16م) <https://2u.pw/TbCIAfTD>

يتضح في نهاية الفرع أن المنظم السعودي قد خصَّ البيانات الحساسة بالحماية وتعامل معها بناء على هذا الأساس في كل من العقوبة المقررة على انتهاك خصوصيتها، وعلى عدم التهاون فيما يخص معالجتها من قبل الغير بغض النظر عن موافقة صاحب البيانات الحساسة من عدمها، كما أن المنظم اهتم بالتفصيل الدقيق لأنواع البيانات الشخصية وضبطها مما يدل على رغبته في منحها الحماية الكاملة وضمان عدم التعدي عليها بأي شكل من الأشكال، وأن الباب سيظل مفتوح أمام أي نوع جديد من البيانات التي يحتم عصر التحول الرقمي الحالي ظهورها في المستقبل، لتكون مشمولة بالحماية النظامية متى ما اتَّسمت بطابع الشخصية.

الفرع الثاني: حق الخصوصية المعلوماتية وعلاقته بحماية البيانات الشخصية:

أولت العديد من الدساتير اهتمامًا كبيرًا بالحق بالخصوصية ومنحته مكانة سامية، ولم يغفل النظام السعودي على التأكيد على أهمية احترام هذا الحق، فقد جاء في النظام الأساسي للحكم ونص على أن: "المراسلات البرقية والبريدية والمخابرات الهاتفية وغيرها من وسائل الاتصال مصنونة، ولا يجوز مصادرتها أو تأخيرها أو الاطلاع عليها أو الاستماع إليها، إلا في الحالات التي يبينها النظام"³⁶، بل وأن نظام حماية البيانات الشخصية السعودي نص بشكل صريح على أن كافة اللوائح والضوابط التي تتبع صدور النظام يجب أن تكفل خصوصية أصحابها.³⁷

مبدأ الحق في الخصوصية في المعنى التقليدي والعام يعني حق الفرد في أن يتخذ بذاته القرار المتعلق بحدود إطلاع الغير على شؤونه وأسراره وبياناته الخاصة، فكل فرد يحرص على ألا يتطفل عليه أحد، وبالمعنى الخاص يعني أن تكون كافة بياناته الشخصية محمية بشكل يضمن سريتها والتكتم عليها من أي إفشاء غير مرغوب به من قبله، وهذا النوع من البيانات أصبح في وقتنا الحاضر على قدر كبير من الأهمية في ظل التحول الرقمي الحالي، حيث تخضع هذه البيانات للمعالجة والتحليل عبر الحاسوب، ومن هنا كانت نشأة مفهوم الخصوصية المعلوماتية.³⁸

تُعرَّف الخصوصية المعلوماتية بأنها حق الفرد في السيطرة على بياناته ومعلوماته الشخصية، ومنع الآخرين من إساءة استخدامها أو إفشائها دون إذنه، وهذه الخصوصية تقتضي بالضرورة وضع تنظيم كامل لعمليات جمع البيانات والمعلومات الشخصية ومعالجتها واستخدامها، مما يضمن سريتها وخصوصيتها.³⁹ حيث يهدف الحق بالخصوصية المعلوماتية إلى إضفاء الحماية القانونية اللازمة للبيانات

³⁶ المادة الأربعون من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/90) بتاريخ 1412/08/27هـ.

³⁷ المادة الثالثة والعشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

³⁸ بن قارة، عائشة مصطفى: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، (المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، المركز القومي للبحوث، فلسطين، مجلد2، ع5، 2016م)، ص40.

³⁹ عبدالرحمن، محمود: التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية، (مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد3، ع9، 2015م)، ص106.

الشخصية التي يتم معالجتها عبر وسائل التقنية الحديثة بشكل خاص، وذلك ضد أي انتهاك ممكن ضدها وينتج عنه ضرر لصاحب البيانات الشخصية.⁴⁰

وتتضح العلاقة الرابطة بين الخصوصية المعلوماتية وحماية البيانات الشخصية في الأحوال التي تأخذ فيها البيانات الشخصية الشكل الرقمي، على سبيل المثال عندما يقدم الفرد معلوماته الشخصية للشركات طواعيةً فهو بذلك يقدم العديد من معلوماته الشخصية، كالاسم أو عنوان المنزل أو رقمه الشخصي، والمثال الأنسب لهذه الحالة هي تعامل الفرد مع شركات البريد التي تتطلب منه تقديم هذه البيانات مقابل القيام بخدماتها.⁴¹

ففي ضوء تطور التكنولوجيا وفي نطاق التحول الوطني الذي وضعتته المملكة العربية السعودية كأحد برامجها التي تهدف لتحقيق رؤية المملكة 2030، وكون التحول الرقمي أحد أبعاده، فإنه للوصول لمجتمع متقدم تقنيًا وقائم على الثورة الصناعية الرابعة التي تتميز بتوظيف التكنولوجيا والذكاء الاصطناعي لكافة المجالات، سيتحتم على المؤسسات و القطاعات الخاصة والعامة الانتقال إلى توظيف التكنولوجيا، والاعتماد على التقنيات و التطبيقات في جمع وتحليل واسترجاع البيانات المحفوظة لديهم⁴²، والتي قد تتضمن باحتمال كبير البيانات الشخصية التي تعتبر محل للحماية القانونية، ومحلاً لحق الأفراد في الحفاظ على الخصوصية المعلوماتية لبياناتهم وضمان أمنها.

وبالرغم من إيجابيات التحول الرقمي، إلا أنه يخلف وراءه عددًا من الآثار السلبية على الخصوصية المعلوماتية للبيانات الشخصية، وتتمثل هذه الآثار في الآتي:

أولاً- فتح مجال أوسع لإساءة استعمال البيانات الشخصية: يجعل التحول الرقمي من إمكانية الوصول لهذه البيانات عبر الطرق غير المأذون بها والتحايل أكثر مما سبق، ومن ثم إساءة استخدامها أو المتاجرة بها دون إذن صاحبها.⁴³

ثانيًا - ظهور "بنوك المعلومات": في السابق كانت المعلومات الشخصية منعزلة ومتفرقة يصعب الوصول إليها، ولكن في ظل الشركات والمؤسسات التي تتعامل مع كمية ضخمة من البيانات الشخصية،

⁴⁰ عرابي، سامح سامي: المسؤولية الجنائية عن انتهاك الخصوصية المعلوماتية عبر مواقع التواصل الاجتماعي: دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، (مجلة القانون والتكنولوجيا، الجامعة البريطانية- كلية القانون، جمهورية مصر العربية، مجلد2، ع2، 2022م)، ص225.

⁴¹ داود، إبراهيم: الحماية القانونية للبيانات الشخصية من منظور الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة، (مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ع1، 2017م)، ص362.

⁴² المالكي، عبير أحمد: دور التحول الرقمي في تطبيقات الإدارة المعاصرة في المملكة العربية السعودية "دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات السعودية"، (المجلة الدولية لتكنولوجيا التعليم والمعلومات، اثناء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي، مكة المكرمة، ع5، يوليو 2024)، ص62.

⁴³ بن قارة: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، مرجع سابق، ص41.

ظهرت بنوك المعلومات أو ما يسمى بقواعد المعلومات التي تتضمن مجموعة من البيانات المنظمة التي يسهل الوصول إليها والبحث فيها وتعديلها وإدارتها واستخلاص معلومات مفيدة منها، ومن أمثلتها قاعدة بيانات المواطنين في المملكة العربية السعودية والتي تتضمن سجل لكل مواطن يحتوي على حقول تحفظ بيانات المواطن الشخصية، كالاسم وتاريخ الميلاد وغيرها⁴⁴، مما أدى لتجميع هذه البيانات في بنوك متوافرة ومتاحة أكثر من السابق.

ثالثاً – استخدام الوسائل التقنية لتتبع المعلومات الشخصية: أتاح التحول الرقمي عددًا من وسائل تتبع المعلومات الشخصية، منها ما يعرف بملفات الارتباط في الانترنت (الكوكيز) والتي تنتقل إلى نظام المستخدم بمجرد دخوله للموقع الإلكتروني، وتتمكن من تسجيل بيانات تخص المستخدم دون إذنه، وقد تكون هذه البيانات لا يرغب المستخدم بالكشف عنها كالبيانات المتعلقة بطاقته الائتمانية أو بريده الإلكتروني.⁴⁵

وعلى ذلك، فإن الصلة وثيقة بين حق الخصوصية المعلوماتية وحماية البيانات الشخصية، فالاعتداءات على بيانات الفرد الشخصية المتواجدة في البنية الرقمية هي اعتداءات على خصوصية الفرد، وذلك بعدم احترام سريتها وصونها وتعرضها لاطلاع الغير عليها دون إذن صاحبها، وغيرها من صور انتهاكات الخصوصية، ويمكن القول بأن الحماية هي جزء من الخصوصية، متمثلة في حماية البيانات الشخصية ضد انتهاكات الخصوصية المعلوماتية.⁴⁶

وبناءً على ذلك، فإن الحماية الحقيقية للبيانات الشخصية تكمن في منع العلانية والمحافظة على الخصوصية، مما يقتضي تنظيم عملية جمع البيانات والمعلومات الشخصية وعملية معالجتها واستخدامها ونقلها على نحو يكفل سريتها وخصوصيتها، خصوصًا في ظل المخاطر المتزايدة للكشف غير المشروع عنها وإساءة استعمالها بفعل الحاسب الآلي أو الذكاء الاصطناعي وغيرها من صور التقنية الحديثة.⁴⁷

في خلاصة البحث؛ يتضح أنه بصدور نظام حماية البيانات الشخصية أصبحت للبيانات الشخصية للأفراد حماية مكفولة بقوة النظام، ويمكن تعريف البيانات الشخصية بأنها كل بيان يتسم بطابع الشخصية للشخص الطبيعي دون المعنوي، وتتنوع صور البيانات الشخصية المحمية بدايةً من المعلومات التي تحمل طابعًا حساسًا للأفراد؛ وصولًا إلى غيرها من البيانات التي تحمل الطابع الشخصي.

⁴⁴ الرشيد: البيانات الضحمة، مرجع سابق، ص34.

⁴⁵ أيوب، بولين أنطونيوس: الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ط1، 2009م)، ص21.

⁴⁶ بن قارة: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، مرجع سابق، ص41.

⁴⁷ يدك: الإطار القانوني للمعالجة الإلكترونية للبيانات الشخصية، مرجع سابق، ص118.

وأُن هذه البيانات لم ترد على سبيل الحصر، بل أن حصرها قد يؤدي لحرمان بعض اشكال البيانات الشخصية من الحماية القانونية، والتي يحتمل في ظل التحول الرقمي الذي يشهده العصر الحالي ظهورها في المستقبل، وأن الحماية القانونية للبيانات الشخصية مرتبطة ارتباط وثيق بالحق بالخصوصية المعلوماتية، حيث إن هذه الحماية هي حماية ضد الانتهاكات التي تهدد الخصوصية.

المبحث الثاني: التنظيم القانوني لمعالجة البيانات الشخصية وآثارها

بعد التعرف على مفهوم البيانات الشخصية وأهم أنواع البيانات الشخصية المحمية، فإن هذه البيانات تخضع بشكل أو بآخر لصور مختلفة من عمليات المعالجة، ولذلك سيتطرق هذا المبحث في المطلب الأول إلى المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية، وفي المطلب الثاني إلى آثار معالجة البيانات الشخصية من حقوق والتزامات.

المطلب الأول: المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية:

للتعرف على المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية والتي تدخل في نطاق الحماية النظامية ولا تخالف أحكامه، يجب معرفة ماهية المبادئ الأساسية التي تحكم عملية المعالجة، وماهية آثارها وأهم الحقوق والالتزامات التي تنتج عن عملية المعالجة وذلك في الفرعين التاليين:

الفرع الأول: مبادئ المعالجة المشروعة للبيانات الشخصية:

تخضع عملية معالجة البيانات الشخصية لعدد من المبادئ الحاكمة لها، مما يضمن فعالية الحماية المقررة لهذه البيانات الشخصية عند خضوعها للمعالجة المشروعة، وسيتم بيانها من خلال هذا الفرع. المعالجة التي تخضع لها البيانات الشخصية يمكن تعريفها بشكل عام أنها عملية لتحويل شيء ما لصورة جديدة ومختلفة عن صورته الأصلية، وبشكل خاص هي عملية تهدف لتحويل وتعديل البيانات من شكلها الأصلي لشكل آخر⁴⁸، ومصطلح معالجة البيانات هو من المصطلحات المركبة، وجرى تعريفها في ضوء التحول الرقمي وتوظيف التكنولوجيا في مجال المعالجة على أنها "إجراء عمليات المعالجة المختلفة على البيانات التي أدخلت وخزنت في شكل خوارزميات ولغات برمجة".⁴⁹

ولم يغفل المنظم السعودي عن تعريفها في نظام حماية البيانات الشخصية، وعرفها بأنها أي عملية تُجرى على البيانات الشخصية، وأياً كانت كيفية معالجتها، سواء بصورة يدوية بحفظ البيانات في ملفات وأوراق دون تدخل برامج وتقنيات الكمبيوتر، أو بصورة آلية وهي المعالجة التي تتم عبر تقنيات وبرامج الكمبيوتر،

⁴⁸ رابحي، عزيزة: الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2017م)، ص 57.

⁴⁹ تعريف معالجة البيانات، صادر عن: معجم الرياض للغة العربية المعاصرة، متاح على الرابط: <https://2u.pw/gG6DZP4f>، (تاريخ الدخول: 2025/03/02م).

وهي محل الاهتمام في هذا المبحث، على سبيل المثال حفظ هذه البيانات في قواعد مخصصة للبيانات، كعمليات جمع البيانات وتسجيلها بتدوينها في ملفات ورقية أو إلكترونية⁵⁰، والحفظ والفهرسة، والترتيب والتنسيق والتخزين، وأي صورة أخرى من صور المعالجة وصولاً إلى إتلافها.⁵¹

تتم عملية المعالجة إما من قبل جهة المعالجة، وهي الجهة التي تعالج البيانات الشخصية لمصلحة جهة التحكم ونيابة عنها، أو من قبل جهة التحكم وهي الجهة التي تحدد الغرض من معالجة البيانات الشخصية وكيفية تحديدها بغض النظر عن مباشرتها لعملية المعالجة بنفسها، أم بالاستعانة بخدمات جهة المعالجة، وكلاً منهما قد يتخذ صورة جهة عامة أو أشخاص ذوي شخصية طبيعية أو اعتبارية خاصة.⁵² وبالرغم من أن نظام حماية البيانات الشخصية لم ينص بشكل صريح على المبادئ الحاكمة لعملية معالجة البيانات الشخصية وحدود مشروعيتها، ومن ثم وجوب التزام جهة التحكم أو المعالجة بها، إلا أنه يمكن استخلاصها من متن النظام، وهذه المبادئ كالتالي⁵³:

أولاً: مبدأ المشروعية والشفافية: لا يمكن القول بمشروعية عملية معالجة البيانات الشخصية دون توفر مبدأ مهم وأساسي تتوقف عليه هذه المشروعية، وهو أن يتم جمع هذه البيانات الشخصية بطريقة واضحة ومباشرة، ويأذن وعلم صاحبها دون استعمال وسائل الخداع أو التضليل، وإخبار صاحب البيانات الشخصية عن طريقة جمعها وأنواعها والغرض الأساسي من تجميعها.⁵⁴

وقد أكد المنظم السعودي على هذا المبدأ في المادة الخامسة من نظام حماية البيانات الشخصية: "...لا تجوز معالجة البيانات الشخصية أو تغيير الغرض من معالجتها إلا بعد موافقة صاحبها"⁵⁵، فيظهر بذلك توقف جواز ومشروعية عملية معالجة البيانات الشخصية على موافقة صاحب تلك البيانات.

ثانياً: مبدأ تحديد الغرض: يقوم هذا المبدأ على أهمية الوقوف على أسباب وأغراض جمع البيانات الشخصية، وماهية الأهداف وراء تجميعها، فيجب أن تكون هذه الأسباب والغايات مشروعة وتهدف لتحقيق مصلحة مشروعة وغير مخالفة للأغراض التي جمعت لأجلها البيانات، على سبيل المثال في حال تم تجميع بيانات شخصية تتعلق بالحالة الصحية للفرد من أجل إجراء تجارب وبحوث علمية فهذه غاية

⁵⁰ التهامي، سامح عبدالواحد: نطاق الحماية القانونية للبيانات الشخصية والمسؤولية التقصيرية عن معالجتها، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، ع67، 2018م)، ص36.

⁵¹ المادة الأولى، الفقرة الخامسة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁵² المادة الأولى، الفقرة الثامنة عشرة والتاسعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁵³ دليل نظام حماية البيانات الشخصية لجهات التحكم والمعالجة، صادر عن: الموقع الإلكتروني للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://u.pw/CYzsWSXMD2>، (تاريخ الدخول: 2025/03/03م).

⁵⁴ التهامي، سامح عبدالواحد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، (مجلة الحقوق، جامعة الكويت، الكويت، مجلد35، ع3، 2011م)، ص416.

⁵⁵ المادة الخامسة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

مشروعة، ولكن إذا تم تجميع ذات البيانات من أجل غايات المتاجرة بها فستكون بهذه الحالة مخالفة لمبدأ تحديد الغرض⁵⁶، وبذلك جاءت المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية على عدم جواز تجميع البيانات التي لا تملك علاقة مباشرة بأغراض وأهداف جهة التحكم التي تقوم بعملية الجمع والمعالجة.⁵⁷

ثالثاً: مبدأ الحد الأدنى من البيانات الشخصية: جاء المنظم السعودي في المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية بوجوب ملاءمة محتوى البيانات الشخصية واقتصرها على الحد الأدنى اللازم لتحقيق الغرض من جمعها، وأن تكون غير دالة على صاحبها بشكل محدد⁵⁸، مؤكداً بذلك على أهمية هذا المبدأ ووجوب الالتزام به من قبل جهات التحكم التي تجمع هذه البيانات وتعالجها.

والمقصد من هذا المبدأ هو مراعاة أن يكون جمع البيانات الشخصية في حدود متطلبات المعالجة وأهدافها، فلا يتم التوسع في جمع البيانات الشخصية سواء كانت تخدم أهداف المعالجة أم لا، فأى جهة تحكم تطلب وتجمع بيانات تتجاوز الغرض من جمعها فهي مخالفة لهذا المبدأ، ولا يقتصر تطبيق هذا المبدأ على عملية جمع البيانات فقط، بل يلحق بكافة عمليات المعالجة التي تتبع عملية جمع البيانات، ولا محل لدفع الجهة بهذه الحالة بتوفر إذن صاحب البيانات الشخصية.⁵⁹

رابعاً: مبدأ دقة البيانات: يؤكد هذا المبدأ على ضرورة أن تكون البيانات الشخصية التي يتم جمعها صحيحة ودقيقة، وفي حال الحاجة إلى تحديثها أو تصحيحها فيكون لصاحبها الحق في طلب ذلك، حيث إن عدم صحة ودقة هذه البيانات قد يؤدي لنتائج غير مرغوبة، أحدها تعرض صاحب البيانات الشخصية لرفض طلباته التي قد يقدمها لأحد الجهات وهو مستحق لهذه المطالبة، ولكن بسبب هذه البيانات الخاطئة تم رفض طلبه.⁶⁰

وألزمت المادة الرابعة عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية جهة التحكم على اتخاذ كافة ما يلزم للتحقق من دقة وكمال البيانات الشخصية، وحدائتها وارتباطها بالغرض الذي جمعت لأجله، كل ذلك قبل قيامها بعملية المعالجة، لضمان صحة البيانات وحفظ حقوق أصحابها.⁶¹

⁵⁶ التهامي: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، مرجع سابق، ص 417.

⁵⁷ المادة الحادية عشرة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁵⁸ المادة الحادية عشرة، الفقرة الثالثة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁵⁹ عبدالله، محمد حسن: الحق في تقرير المصير المعلوماتي: دراسة تحليلية لللائحة الأوروبية لحماية البيانات الشخصية وأحكام

القضاء الأوروبي، (مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، الإمارات، مجلد 35، ع 88، 2021م)، ص 483.

⁶⁰ أبو حليلو، ياسمين محمد: مدى كفاية الحماية الجزائرية للبيانات الشخصية في القانون الأردني دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير،

كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2022م)، ص 88-89.

⁶¹ المادة الرابعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

خامساً: مبدأ محدودية التخزين: وضحت المادة الحادية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية على أنه في حال أضححت البيانات الشخصية المجمعة غير ضرورية لتحقيق الغرض من جمعها، فإنه يجب التوقف عن جمعها وإتلاف ما تم جمعه دون أي تأخير⁶²، فهذا المبدأ يؤكد على وجوب عدم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية للأفراد لمدة زمنية تتجاوز مدة تحقيق الأهداف والأغراض من جمعها، وفي حال تحقق هذه الأهداف فإنه يجب التوقف عن حفظها، وإتلاف ما تم جمعه منها، ويجدر بالذكر أن هذه المدة تختلف باختلاف الهدف، حيث أن هذه البيانات قد تكون وسيلة لإثبات عقود أو علاقات قد يتضرر الأطراف في حال إتلافها وعدم المقدرة على الإثبات بواسطتها.⁶³

ويستنتج من ذلك أن الهدف من هذه المبادئ هو ضمان تحقيق الحماية الفعالة لبيانات الأفراد الشخصية التي قاموا بتسليمها لهذه الجهات لهدف معين ومحدد، من خلال إلزام جهات التحكم أو المعالجة بها في حال قيامهم بمعالجتها.

الفرع الثاني: مخاطر معالجة البيانات الشخصية:

تطراً على البيانات الشخصية عدد كبير من المخاطر، خاصة في ضوء التطور التقني وعمليات المعالجة الإلكترونية، ويتطرق هذا الفرع لعدد من المخاطر التي قد تلحق بعملية معالجة البيانات الشخصية وتهدد أمنها وسلامتها.

أولاً-خطر تحديد هوية الفرد: في ظل العالم الرقمي الحالي يُخلف الأفراد وراءهم أدلة وعلامات متعددة، تشمل في كثير من الأحيان بياناتهم ومعلوماتهم الشخصية، وأحدها هو عنوان بروتوكول الإنترنت (IP) الذي من خلاله يمكن تحديد عنوان الفرد الشخصي ومحل إقامته، فمن الصعب تلافي استخدام هذا العنوان في حال استخدام شبكة الإنترنت.⁶⁴

بالإضافة لتقنية ملفات تعريف الارتباط التي تخزن المعلومات التي تم وضعها في موقع ما على الإنترنت من أجل إعادة استخدامها، وذلك لغايات توفير الوقت والجهد، ولكن تكمن خطورتها في نوعية المعلومات التي تخزنها، والتي تكون في كثير من الأحيان بيانات شخصية، كالاسم وعنوان بروتوكول الإنترنت ومعلومات البطاقة المصرفية، ويجعلها عرضة لخطر الوصول إليها ومن ثم تحديد هوية الفرد في حال تم اختراقها.⁶⁵

⁶² المادة الحادية عشرة، الفقرة الرابعة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁶³ جبور، منى، محمود جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، (المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، لبنان، ط1، 2018م)، ص123.

⁶⁴ صالح، مروة زين: الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت، (مركز الدراسات العربية، الجزيرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2016م)، ص329-332.

⁶⁵ المرجع السابق، ص333، 335.

ويظهر أن المنظم السعودي قد احتاط من احتمالية وقوع هذا الخطر؛ بإلزامه في نظام حماية البيانات الشخصية الجهة المسؤولة عن معالجة البيانات بإخطار الجهة المختصة، والتي تتمثل بالهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بأي تسرب أو تلف لبيانات الأفراد الشخصية، أو في حال تم الوصول لها بشكل غير مشروع، وإخطار صاحب البيانات الشخصية إذا احتتمل ترتب ضرر جسيم على الفرد أو على بياناته بسبب ذلك.⁶⁶

ثانياً- خطر تجميع البيانات الشخصية: تعتبر عملية جمع البيانات أمر لا غنى عنه من أجل القيام بعملية المعالجة، وهذه العمليات بدورها ليست محصنة ضد الاعتداء على خصوصيتها، ففي كثير من الأحيان تقوم الشركات الخاصة أو الجهات الحكومية بتجميع البيانات الشخصية المفصلة للأفراد الذين يتعاملون معها، ومن ثم قد يتم الحصول عليها بشكل غير مشروع عبر عمليات الاختراق⁶⁷، أو عبر ما يعرف ببرمجيات التتبع والالتقاط والتي تعتبر وسيلة خطيرة من وسائل تجميع البيانات الشخصية نظرًا لكون الهدف منها هو تجميع عدد كبير من البيانات الشخصية السرية للأفراد.⁶⁸

وفي عصر استخدام برامج التواصل الاجتماعي التي تقوم أغلبها بجمع بيانات المستخدمين الشخصية، فهي مهددة أيضًا بخطر اختراقها وانتحال الأفراد لشخصيات أفراد آخرين عبر بياناتهم التي حصلوا عليها بشكل غير مشروع، ومن ثم ارتكابهم لنشاطات خطيرة وغير مشروعة ومُضرة بالأفراد الذين انتهكت سرية وخصوصية بياناتهم الشخصية.⁶⁹

كما أن عملية تجميع البيانات الشخصية أضحى أسهل في ظل ظهور قواعد المعلومات، وهذه القواعد جعلت من الوصول إلى البيانات الشخصية التي كانت موزعة بشكل متفرق لا يسمح بتحديد هوية الفرد بصورة مباشرة، عملية سهلة نظرًا لتجميعها لهذه البيانات بشكل كامل في مكان واحد، ومن السهل تحميلها والحصول عليها في وقت قصير، بالتالي أصبحت الفرص أكبر في الوصول إلى البيانات الشخصية على نحو غير مشروع، أو استخدامها في غير الأغراض التي وافق عليها صاحب البيانات الشخصية⁷⁰، مما يؤدي لاحتمالية انتهاك خصوصية بياناتهم.

ثالثاً- خطر المتاجرة بالبيانات الشخصية: يتمثل الخطر هنا عندما يقوم الفرد بتقديم بياناته الشخصية لأحد الجهات وبناء على موافقته، وهي بالعادة بيانات محدودة قد لا تؤدي للكشف عن شخصيته بشكل

⁶⁶ المادة العشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁶⁷ رجب، هبة رمضان: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، (مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد 66، ع3، 2024م)، ص427.

⁶⁸ عبدالرحمن، محمود: التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية الحق في الخصوصية المعلوماتية، (مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد 3، ع9، 2015م)، ص110.

⁶⁹ رجب، مرجع سابق، ص428.

⁷⁰ التهامي: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، مرجع سابق، ص402.

مباشر، وهو في هذه الحالة لا يعلم أنه سيتم إكمال هذه البيانات ببياناته الأخرى التي قدمها لجهات أخرى، فقد أصبحت البيانات الشخصية سلعة ومحلاً للتعامل والمتاجرة بها بين الجهات المختلفة، حيث تقوم المنشآت بتبادل البيانات التي جمعتها عن الفرد وذلك بغية الوصول للصورة الكاملة عن هذا الفرد وبياناته الشخصية.⁷¹

خاصةً إذا أصبح الهدف من تبادل هذه المعلومات هو هدف تجاري لجلب الأموال لهذه الجهات، فإن السهولة والسرعة وقلة تكاليف جمع ومعالجة هذه البيانات أدى إلى ظهور منشآت تتخصص بجمع وبيع هذه البيانات، بل وقد تلجأ بعض المنشآت كحل أخير بعد إعلان إفلاسها لبيع هذه البيانات والترجيح من وراء ذلك⁷²، وقد اشترط المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية لمحاولة الحد من الإتجار بالبيانات إجراء تقويم للآثار والمخاطر المترتبة على عمليات معالجة البيانات التي قد تلحق بصاحب البيانات الشخصية⁷³، وذلك عند تقديم السلع أو المنتجات أو الخدمات للجمهور حسب طبيعة نشاط جهة التحكم.⁷⁴

في نهاية المطب يظهر أن مفهوم معالجة البيانات الشخصية والذي ورد في نظام حماية البيانات الشخصية قد ذكر أمثلة لعمليات المعالجة دون حصرها على أشكال محددة، وذلك لضمان دخول أي صورة جديدة من صور المعالجة في حكم النظام في ضوء التطورات التقنية المستمرة، وقد توفى المنظم السعودي المخاطر التي قد تنشأ عن معالجة البيانات الشخصية وخاصة في ظل المعالجة الإلكترونية، بوضعه للمواد والمبادئ التي قننت هذه العملية في إطار قانوني محدد حرصاً على حماية أصحاب البيانات الشخصية وبياناتهم من أي انتهاك يهدد أمن بياناتهم.

المطلب الثاني: آثار معالجة البيانات الشخصية:

تترتب على عملية معالجة البيانات الشخصية عدد من الحقوق والالتزامات على كل من صاحب البيانات الشخصية، وجهة التحكم أو جهة المعالجة، وكل ذلك الهدف من ورائه هو ضمان الحماية القانونية للبيانات الشخصية، ونشر الطمأنينة وحفظ أمن المجتمع وأفراده من مخاوف انتهاك خصوصيتهم دون رضاهم.

الفرع الأول: حقوق أصحاب البيانات الشخصية:

تضمن نظام حماية البيانات الشخصية السعودي القواعد التي تحكم وتبين حقوق صاحب البيانات

⁷¹ المرجع السابق، ص 403-404.

⁷² محمد، ياسر أحمد: الإطار النظامي لحماية حق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، (مجلة البحوث الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، مجلد 31، ع 83، 2022م)، ص 107.

⁷³ محمد: الإطار النظامي لحماية حق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، مرجع سابق، ص 108.

⁷⁴ المادة الثانية والعشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

الشخصية، والتي جرى النص عليها في المادة الرابعة وهي كالآتي:

أولاً: الحق في الموافقة:

تعتبر موافقة ورضا صاحب البيانات الشخصية الأساس النظامي للسماح بجمع ومعالجة بياناته، وقد اعتبر نظام حماية البيانات الشخصية السعودي شرط الموافقة كشرط لمشروعية عملية المعالجة، مما يضمن حماية الخصوصية لبياناتهم، خاصة وأن هذه الخصوصية يمكن انتهاكها من قبل الشركات التقنية الكبرى بشكل سهل ويسير ويخدم مصالحها، ودون معرفة الفرد الذي انتهكت خصوصية بياناته بذلك⁷⁵، ونص المنظم السعودي على عدم جواز معالجة البيانات الشخصية، أو حتى تغيير الغرض من معالجتها في حال تم الحصول على موافقة مسبقة من الفرد ولكن لغرض مختلف، إلا إذا حصلت الجهة على الموافقة الصريحة، بل وأن المنظم حرص على حفظ حق الفرد بالرجوع عن هذه الموافقة في أي وقت.⁷⁶

ولهذه الموافقة عدد من الضوابط اللازمة لصحتها، أهمها صدور الموافقة من إرادة حرة خالية من أي عيب من عيوب الإرادة كالإكراه، وعدم استعمال الطرق المضللة، وأن تكون الموافقة صريحة وواضحة، فلا تقبل الموافقة الضمنية بالسكوت في حال تعلقت ببيانات حساسة أو ائتمانية، أو كانت الموافقة هي المسوغ الوحيد للمعالجة، أي لا يتحقق أي مسوغ نظامي آخر يسمح للجهة بمعالجة هذه البيانات.⁷⁷

ولا يكفي بمجرد صدور هذه الموافقة من صاحب البيانات الشخصية، بل يجب أن يكون شخصاً كامل الأهلية القانونية⁷⁸، فقد اشترطت اللائحة التنفيذية صدورها من كامل الأهلية، وفي حالة ناقص الأهلية كالطفل أو عديم الأهلية فيشترط صدور الموافقة من الولي الشرعي لهم وذلك بما يحقق مصالحتهم ولا يضرهم، وللولي في ذلك ممارسة الحقوق المقررة لهم نظاماً كأصحاب بيانات شخصية، مع وجوب التحقق من صحة الولاية الشرعية في حال الحصول على الموافقة من الولي الشرعي.⁷⁹

كما يجب أن تحدد الجهة الغرض من المعالجة بشكل واضح ويحقق فهم صاحب البيانات الشخصية لها، ومبتعدة عن الغموض أو العموم، كأن تنص جهة التحكم على أن الغرض من المعالجة هو لهدف

⁷⁵ المزيني، عبدالعزيز بن أحمد: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، (مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف، دقهلية، مصر، مجلد3، ع27، 2023م)، ص3534.

⁷⁶ العنزي، ممدوح بن رشيد: الحماية الجزائية الموضوعية من الدخول غير المشروع لبيانات مستخدمي التطبيقات الإلكترونية، (مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، تبوك، المملكة العربية السعودية، مجلد3، ع2، 2023م)، ص180-181.

⁷⁷ المزيني: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، مرجع سابق، ص3541.

⁷⁸ الشامسي، حبيبة سيف: حماية البيانات الشخصية في ضوء القانون الاتحادي رقم "45"، (مجلة الأمن والقانون، دبي، الامارات العربية المتحدة، مجلد31، ع1، 2023م)، ص44.

⁷⁹ المادة الثالثة عشرة، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ والصادرة بالقرار الإداري رقم (1516) وتاريخ 1445/02/19هـ، سٌيشار إليها لاحقاً بـ "اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ".

تسويقي أو لتحسين تجربة المستخدم في المستقبل، فهي غير واضحة ومحددة⁸⁰، وفي حال تعددت هذه الأغراض فيجب أن تصدر الموافقة على كل غرض بشكل مستقل، ويجب توثيق الموافقة لضمان التحقق منها وإمكانية إثباتها مستقبلاً.⁸¹

استثناءات الموافقة:

بالرغم من إلزامية الحصول على موافقة صاحب البيانات الشخصية قبل القيام بمعالجة بياناته، إلا أن النظام استثنى من ذلك أربعة حالات يجوز بها القيام بعملية المعالجة دون الحصول على الموافقة، وهي إن كانت المعالجة ضرورية لتحقيق مصلحة متحققة لصاحب البيانات الشخصية وتعذر الاتصال به، أو في حال كانت المعالجة تتم بمقتضى نظام آخر أو لتنفيذ اتفاق كان صاحب البيانات الشخصية أحد أطرافه، أو إذا كانت جهة التحكم جهة عامة وكانت المعالجة لأغراض أمنية أو قضائية، وأخيراً في حال كانت المعالجة ضرورية لتحقيق المصالح المشروعة لجهة التحكم مالم تتعارض مع مصالح وحقوق صاحب البيانات الشخصية، بشرط ألا تكون بيانات حساسة.⁸²

ثانياً: الحق في العلم:

يرتب هذا الحق التزام على جهة التحكم بتقديم كافة المعلومات التي تتعلق بهويتها، وماهية البيانات التي تقوم بجمعها وما هو الهدف من جمعها لها⁸³، وفي حالة استخدام التطبيقات الإلكترونية فإن الفرد لا يستطيع استخدامها دون موافقته على سياسات الخصوصية والاستخدام، وهي سياسات توضح ماهية البيانات التي تجمعها هذه التطبيقات من أجل تحقيق الشفافية وتحديد الغرض من جمعها، ومن ثم فإن موافقته عليها تعتبر بمثابة علمه بالغرض من جمعها، وذلك لا يعني أن جهة المعالجة أو التحكم تعفي نفسها من المسؤولية تماماً بمجرد هذه الموافقة، بل يجب عليها المحافظة على هذه البيانات من أي اختراق أو تسريب للبيانات الشخصية للأفراد.⁸⁴

وأكد المنظم السعودي على هذا الحق الذي يشمل إحاطة الفرد بالمسوغات النظامية لجمع بياناته الشخصية بشكل واضح وصريح ومحدد، وما هو الغرض من جمعها⁸⁵، وأهمية إبلاغ صاحب البيانات الشخصية بالاسم النظامي لجهة التحكم، ووسائل التواصل معها، وماهية المدة التي ستحتفظ بها بهذه البيانات.

⁸⁰ المزيني، مرجع سابق، ص 3537، 3539، 3542.

⁸¹ المادة الحادية عشرة، الفقرة الأولى، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁸² المادة السادسة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁸³ سيد، أحمد سيد: قانون حماية البيانات الشخصية الموريتاني، (المجلة الإلكترونية الدولية لنشر الأبحاث القانونية، طنجة، المغرب، مجلد4، ع17، 2024م) ص69.

⁸⁴ العزبي: الحماية الجزائية الموضوعية من الدخول غير المشروع لبيانات مستخدمي التطبيقات الإلكترونية، مرجع سابق، ص179.

⁸⁵ المادة الرابعة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

وحرص المنظم على حماية بيانات الأشخاص ناقصي الأهلية؛ بإلزام جهات التحكم بتوفير هذه البيانات بلغة مناسبة يتحقق معها علمهم بشكل كامل، كما وألزم جهات التحكم في حال قيامها بعمليات معالجة لذات البيانات الشخصية، ولكن لأغراض تختلف عن تلك التي يعلم بها صاحب البيانات الشخصية، أن تقدم له هذه المعلومات عن الغرض الجديد قبل القيام بأي عملية معالجة لهذه البيانات.⁸⁶

ثالثاً: الحق في الوصول:

المقصود بالوصول هو أن يستطيع الفرد الدخول والاطلاع على بياناته الشخصية المسجلة، وعلمه بكافة ما يتصل بها، وماهية عمليات المعالجة التي تخضع لها، وله حق طلب نسخة منها، والوصول إلى بياناته وحساباته البنكية، أو الوصول إلى بياناته الصحية عبر نتائج الفحوصات التي خضع لها.⁸⁷ وفي المادة الرابعة من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي أكد المنظم على حق الفرد بالوصول إلى بياناته الشخصية المتوفرة لدى جهة التحكم والاطلاع عليها وطلب نسخة منها، وذلك بشرط ألا يؤدي ذلك عن الكشف عن بيانات شخصية قد تحدد هوية فرد آخر.⁸⁸

رابعاً: الحق في التصحيح:

أعطى المنظم السعودي للفرد الحق في طلب تصحيح بياناته المتوافرة لدى جهة التحكم، أو اكمالها، أو تحديثها⁸⁹، وذلك متى ما كانت هذه البيانات غير صحيحة أو غير مكتملة، أو أنها قديمة وبحاجة إلى تحديثها، ومن التزامات جهة التحكم الاستجابة لهذا الطلب⁹⁰، ولها الحق في طلب الوثائق والمستندات الداعمة لطلب التصحيح، وعليها إتلافها بعد الانتهاء من عملية التحقق وانتهاء الغرض من الاطلاع عليها.⁹¹

خامساً: الحق في الإتلاف:

الحق في الإتلاف هو حق الفرد بطلب حذف بياناته الشخصية من جهات التحكم التي جمعتها، وذلك عندما يصبح من غير اللازم جمعها⁹²، ويقابل هذا الحق التزام جهة التحكم بإتلاف البيانات الشخصية بعد انتهاء الغرض من جمعها دون أي تأخير، إلا إذا توفر مسوغ نظامي للاحتفاظ بها، أو في حال تمت إزالة

⁸⁶ المادة الرابعة، الفقرة السادسة والسابعة، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁸⁷ العنزي، مرجع سابق، ص180.

⁸⁸ المادة الخامسة، الفقرة الثانية، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁸⁹ المادة الرابعة، الفقرة الثالثة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹⁰ جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، مرجع سابق، ص149.

⁹¹ المادة السابعة، الفقرة الثانية، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹² البلقاسي، منال: تأمين التهديدات السيبرانية تحت المجهر الرقمي، (العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 2024م)، ص211.

الدلائل التي قد تؤدي لمعرفة هوية صاحبها⁹³، ففي هذه الحالتين يجوز لها الاحتفاظ بالبيانات الشخصية رغم انتهاء الغرض منها.

وتقوم جهة التحكم بإتلاف البيانات الشخصية إما بسبب طلب من صاحبها، أو إذا عدل صاحب البيانات الشخصية عن موافقته على جمع بياناته الشخصية وذلك في حال كانت موافقته هي السبب النظامي الوحيد لمعالجة وجمع بياناته⁹⁴، فمن حق صاحب البيانات الشخصية التي خضعت للجمع والمعالجة سحب رضاه وموافقته في أي وقت، وهذا السحب لا يرتب أثره بشكل رجعي، حيث تبقى عمليات المعالجة السابقة له صحيحة ونظامية.⁹⁵

بناء على ما سبق يتضح أن المنظم السعودي كفل عدد من الحقوق الأساسية لأصحاب البيانات الشخصية، ويُلاحظ أن موافقة صاحب البيانات الشخصية على معالجة بياناته ليست موافقة أبدية، بل يحق له في أي وقت ولأي سبب يراه العدول عن هذه الموافقة، وأن النظام حرص على حماية بيانات الأفراد الآخرين غير صاحب البيانات الشخصية خلال ممارسته لحقه في الاطلاع على بياناته، فلا يجوز لهذا الاطلاع أن يؤدي للكشف عن بيانات غيره.

الفرع الثاني: التزامات جهة التحكم أو المعالجة:

وضع المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية حقوق للأفراد أصحاب البيانات الشخصية، وهذه الحقوق يلزمها ويقابلها عدد من الالتزامات على جهة التحكم أو المعالجة التي قامت بتجميع ومعالجة بياناتهم الشخصية، ويجب عليها الالتزام بها عند القيام بعملية المعالجة، ووفق ما وضحناه في المطلب الأول أن عملية معالجة البيانات قد تتم من جهة التحكم أو جهة المعالجة إذا تم تكليفها من قبل جهة التحكم، سيتطرق هذا الفرع لأهم الالتزامات التي فرضها المنظم السعودي على جهات التحكم أو المعالجة.

أولاً: المحافظة على سرية البيانات الشخصية للأفراد:

يُعد التزام المحافظة على سرية البيانات الشخصية أحد أهم الالتزامات على جهة التحكم عند قيامها بعملية معالجة البيانات، أو على جهة المعالجة التي تم إحالة القيام بعملية المعالجة لها من قبل جهة التحكم⁹⁶، وفي سبيل تحقيق ذلك ألزمت المادة التاسعة عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية جهات التحكم

⁹³ المادة الثامنة عشرة، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹⁴ المادة الثامنة، الفقرة الأولى، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹⁵ علي، أحمد حسين: عصر التنقيب في البيانات عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي، (مركز الدراسات العربية، الجزيرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2025م)، ص33.

⁹⁶ البروانية، سارة سيف: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2022م)، ص79.

باتخاذ ما يلزم لضمان المحافظة على سرية البيانات الشخصية، من وسائل وإجراءات تنظيمية، وإدارية، وتقنية.⁹⁷

على سبيل المثال استخدام التدابير الأمنية اللازمة للحفاظ على أمن وسلامة البيانات والحد من مخاطر حدوث تسرب لها⁹⁸، كالقيام بتشفير هذه البيانات، حيث يعد التشفير أحد أهم الوسائل المستخدمة لحماية البيانات السرية المعالجة إلكترونياً، وهو عبارة عن إخفاء المعلومات عبر برمجيات تفرض شفرة تحمي هذه المعلومات وتمنع الغير من الدخول والاطلاع عليها دون موافقة من الجهة، وهو وسيلة لضمان الردع لكل من لا يملك تصريحاً بالاطلاع على البيانات الشخصية.⁹⁹

ثانياً: الالتزام بالإعلام:

يرتبط هذا الالتزام بمبدأ الشفافية، وهو الكشف والإفصاح عن كل الإجراءات التي تخضع لها البيانات الشخصية منذ جمعها وحتى معالجتها، ويعني هذا الالتزام أهمية إخبار وإعلام صاحب البيانات الشخصية لعدد من المعلومات¹⁰⁰، وينبغي على هذه المعلومات لتحقيق مبدأ الشفافية أن تتسم بالوضوح، وتبين ماهية المعلومات التي سيتم معالجتها وكيفية وسبب المعالجة¹⁰¹، وهذه المعلومات نص عليها المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية وألزم جهة التحكم قبل بدئها في عملية المعالجة على إعلام صاحب البيانات الشخصية بها، وهي المسوغات النظامية لجمع بياناته، والغرض من جمعها، وإعلامه بحقوقه، وإحاطته بأن هذه البيانات لن يتم معالجتها لأغراض مغايرة عن التي وافق عليها، كما ويجب عليها إعلامه بهوية أو عنوان من يقوم بجمع بياناته، وماهي الجهات التي سيتم الإفصاح عن بياناته الشخصية لها، بالإضافة إلى إخطاره في حال سيتم نقل بياناته أو الإفصاح عنها أو معالجتها خارج المملكة.¹⁰²

وتلتزم جهة التحكم وفق المادة الثانية عشرة من نظام حماية البيانات الشخصية بوضع سياسات واضحة ومتكاملة ومتاحة لخصوصية البيانات، سواء قامت بعملية المعالجة بنفسها أو من قبل جهة المعالجة، ويجب أن تتضمن السياسة كافة المعلومات السابقة كالغرض من الجمع وكيفية المعالجة، بالإضافة

⁹⁷ المادة التاسعة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹⁸ المادة الثالثة والعشرون، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

⁹⁹ هاني، شاكر هاني: الأحكام العامة للأسرار البيانات المعلوماتية في إطار قانون الأمن المعلوماتي وآليات مكافحة التجسس المعلوماتي، (مركز الدراسات العربية، الجزيرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2024م)، ص140-141، 143.

¹⁰⁰ التهامي، سامح عبدالواحد: ضوابط معالجة البيانات الشخصية، (مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد3، ع9، 2015م)، ص420.

¹⁰¹ الجعافرة، رويدا حسن: قانون حماية البيانات الشخصية في الأردن، (المجلة العربية للنشر العلمي، عمان، الأردن، مجلد50، ع50، 2022م)، ص1087.

¹⁰² المادة الثالثة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

لكيفية إتلاف بياناته بعد انتهاء الغرض من جمعها، كل هذا من أجل أن يُزود صاحب البيانات الشخصية بالمعلومات الكافية التي تسمح له باتخاذ قرار الموافقة على معالجة بياناته، أو امتناعه عن الموافقة.¹⁰³ ويقع التزام آخر على جهة المعالجة أو التحكم وهو الالتزام بإخطار كل من الجهة المختصة عند علمها بوقوع حادثة تسرب أو تلف أو وصول غير مشروع للبيانات الشخصية، وإخطار صاحب البيانات الشخصية إذا كان من شأن هذه الحوادث أن ترتب ضرر على بياناته أو تتعارض مع حقوقه ومصالحه.¹⁰⁴

ثالثاً: إتلاف البيانات الشخصية:

التزام إتلاف البيانات الشخصية يعتبر من الوسائل الفعالة في ضمان حماية البيانات الشخصية، فإن عملية جمع

ومعالجة البيانات الشخصية بعد موافقة صاحبها لا يعني الحق بالاحتفاظ بها دون تحديد مدة زمنية معينة، بل يجب على الجهة بمجرد انتهاء الغرض من تجميع البيانات الشخصية أن تقوم بإتلافها دون الحاجة لطلب من صاحب البيانات الشخصية¹⁰⁵، ويمكن للجهة الاحتفاظ بالبيانات بعد نهاية الغرض من جمعها ولكن ذلك بشرط أساسي، وهو إزالة كل ما قد يؤدي لتحديد هوية صاحبها.¹⁰⁶

يتضح بذلك تحقيق نظام حماية البيانات الشخصية للموازنة بين حقوق أصحاب البيانات الشخصية وحقوق جهات التحكم، فالأخيرة لها الحق بالاحتفاظ بهذه البيانات طالما لا يؤدي ذلك لانتهاك خصوصية الأفراد وتحديد هويتهم من خلالها، ويُلاحظ أن النظام لم يضع مدة زمنية محددة لإتلاف البيانات الشخصية بعد انتهاء الغرض منها.

رابعاً: عدم استخدام البيانات الشخصية لأغراض التسويق والدعاية:

تلتزم جهات التحكم التي تستخدم البيانات الشخصية لأغراض التسويق والإعلانات على عدم استخدامها لهذه الأغراض دون الحصول على موافقة صاحبها، بغض النظر عن الوسيلة المتخذة سواء عبر البريد الإلكتروني، أو الرسائل النصية القصيرة، أو عبر مواقع الإنترنت، وذلك لتوقي محاولات الوصول إلى اهتمامات وميول أصحاب البيانات الشخصية وتحديدتها.¹⁰⁷

¹⁰³ العجمي: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي، مرجع سابق، ص 496.

¹⁰⁴ المادة العشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁰⁵ الشمري، فهد عايد: الإطار القانوني لحماية البيانات الشخصية في تشريعات المملكة العربية السعودية، (مجلة البحوث الفقهية والقانونية، دمنهور، جمهورية مصر العربية، مجلد 35، ع 43، 2023م)، ص 1674.

¹⁰⁶ المادة الثامنة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁰⁷ علي، محمد حسن: النظام القانوني لحماية البيانات الشخصية المعالجة إلكترونياً، (مجلة العلوم القانونية، عجمان، الامارات العربية المتحدة، مجلد 7، ع 14، 2021م)، ص 100.

وقد أكد المنظم السعودي في نظام حماية البيانات الشخصية على عدم جواز معالجة البيانات الشخصية للأغراض التسويقية إلا إذا حصلت الجهة على موافقة صاحبها المباشرة، كما استثنى من ذلك البيانات الشخصية الحساسة، فلا يجوز معالجتها لأغراض التسويق بأي حال من الأحوال.¹⁰⁸

ويجب على الجهة في حال حصلت على موافقة صاحب البيانات الشخصية على توفير آلية سهلة لإيقاف تلقي المواد التسويقية في أي وقت، ولا بد لهذه الآلية أن تكون أبسط وأسهل أو مماثلة لآلية الموافقة على تلقي المواد التسويقية¹⁰⁹، فأى آلية أكثر تعقيداً ستعتبر مخالفة للنظام.

في نهاية المبحث يتبين أن المنظم السعودي قد قنن عملية معالجة البيانات الشخصية، نظراً للمخاطر العديدة التي قد تلحق بها في ظل التحول الرقمي الحالي، وألزم جهات التحكم أو المعالجة بعدد من الالتزامات التي قد تبدأ حتى قبل قيامها بعملية المعالجة كالالتزام بالإعلام، ورتب لأصحاب البيانات الشخصية حقوق تضمن الحماية القانونية لبياناتهم، ويلاحظ أن المبادئ الحاكمة لعملية المعالجة ترتب في حد ذاتها التزامات على جهة المعالجة أو التحكم، وذلك لأنه يجب عليهم الالتزام بها في حال قيامهم بعملية معالجة البيانات الشخصية للأفراد.

المبحث الثالث: ضمانات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي وتحقيق رؤية 2030

حتى يتحقق الهدف من نظام حماية البيانات الشخصية، وضع المنظم السعودي الضمانات التي تعمل على تحقيق الحماية القانونية الكاملة لهذه البيانات، وذلك ما سيتطرق إليه هذا المبحث في المطلب الأول والذي سيتناول أنواع الضمانات المقررة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، والمطلب الثاني الذي سيبين ماهية الآليات التي وضعها المنظم السعودي لضمان حماية البيانات الشخصية والمساهمة بتحقيق رؤية المملكة 2030.

المطلب الأول: أنواع الضمانات المقررة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي:

تنوّعت الضمانات التي قررها نظام حماية البيانات الشخصية السعودي نظراً لأهمية الحفاظ على أمنها، وهذه الضمانات لا تُخل بأي حق تم تقريره لصاحب البيانات الشخصية بواسطة حكم قضائي، أو أي حماية أفضل لهذه البيانات تم النص عليها في الأنظمة الأخرى، أو في الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها

¹⁰⁸ المادة السادسة والعشرون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁰⁹ المادة التاسعة والعشرون، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

المملكة.¹¹⁰ بل وتمتد هذه الحماية إلى البيانات الشخصية المتعلقة بالشخص المتوفي إن كانت ستؤدي لمعرفة هويته أو هوية أحد أفراد أسرته.¹¹¹ وتتخذ الضمانات صورة الحماية الجزائية للبيانات الشخصية، والحماية المدنية لهذه البيانات، وسيتم بيانها على التفصيل في الفرعين الآتيين:

الفرع الأول: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية:

رَتَّب المنظم السعودي الحماية الجزائية على البيانات الشخصية ضد الانتهاكات التي تهددها، من خلال ثلاث وسائل أساسية تتمثل في الإنذار والسجن والغرامة، وذلك حسب نوع النشاط الإجرامي المرتكب ضد أمن وسلامة البيانات الشخصية، كمخالفة الشروط أو المبادئ الحاكمة لعملية جمع ومعالجة البيانات الشخصية، أو القيام بالمعالجة دون توفر رضا صاحب البيانات الشخصية¹¹²، وبيانها على التفصيل يكون كالآتي:

أولاً: جريمة الإفصاح عن البيانات الحساسة ونشرها:

جرَّم المنظم السعودي فعل الإفصاح عن البيانات الحساسة ونشرها؛ وذلك في حال كان هذا النشر مخالفاً لأحكام نظام حماية البيانات الشخصية ويقصد الاضرار بصاحب البيانات الشخصية محل الإفصاح، أو بقصد تحقيق منفعة شخصية من وراء هذا الإفصاح، ويترتب على هذا الفعل الجزاء الجنائي المتمثل في عقوبة السجن لمدة لا تتجاوز سنتين، أو غرامة لا تزيد عن (ثلاثة ملايين) ريال، أو كلاهما معاً، ولا يُخل ذلك بأي عقوبة أشد تم النص عليها في أي نظام آخر.¹¹³

يظهر اشتراط المنظم السعودي للقصد الجنائي الخاص والذي يلزم توفره للعقاب على فعل الإفصاح والنشر للبيانات الشخصية الحساسة، وهذا القصد قد يكون قصد الإضرار بصاحب البيانات الشخصية أو قصد تحقيق المنفعة الشخصية من وراء هذا الإفصاح.¹¹⁴

¹¹⁰ المادة الثالثة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹¹¹ المادة الثانية، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹¹² الجعيد، صالح عوض: الحماية الجزائية لمعالجة البيانات الشخصية في النظام السعودي، (مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، صنعاء، اليمن، مجلد 12، ع114، 2025م)، ص159.

¹¹³ المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹¹⁴ المحروقي، ميادة مصطفى: الحماية الجنائية لبيانات الأفراد الشخصية المعالجة إلكترونياً: دراسة في ضوء التشريعات الجنائية المقارنة واللائحة التنظيمية الصادرة عن البرلمان الأوروبي، (المجلة القانونية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد16، ع7، 2023م)، ص1589.

ويجب التنويه على أن عدم توافر القصد الجنائي الخاص لا يعني عدم إفلات القائم بالجريمة من العقاب، بل سيعاقب بناء على مخالفته لأحكام نظام البيانات الشخصية، حيث تُعد هذه المخالفة جريمة قائمة بحد ذاتها.¹¹⁵

ثانياً: جريمة مخالفة أحكام ونصوص نظام حماية البيانات الشخصية:

تُعتبر مخالفة أي مادة من مواد نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية من قبل الشخص الطبيعي أو المعنوي جريمة يُعاقب عليها النظام بعقوبة الإنذار، أو الغرامة التي لا تزيد عن (خمسة ملايين) ريال¹¹⁶، على سبيل المثال القيام بمعالجة البيانات الشخصية بطريقة غير مشروعة، أو دون الحصول على رضا وموافقة صاحب البيانات الشخصية قبل معالجة بياناته، وأي مخالفة أخرى لأي من الشروط التي وضعها النظام والتي تحكم عملية جمع ومعالجة البيانات الشخصية.¹¹⁷

وبالنسبة للشخص المعنوي فإن مسؤوليته قائمة في حال تم ارتكاب المخالفة من قبل أحد الموظفين لديه وباسم ولمصلحة هذا الشخص المعنوي، ويكون عليه الوفاء بالتعويض المحكوم به.¹¹⁸ نظراً لكون المبدأ العام يقضي بأن الشخص المعنوي كالشركات وغيرها مسؤولة عن عمليات معالجة البيانات، واحترام المبادئ والالتزامات التي أُلزم بها النظام، ويكون الموظفين مجرد تابعين للشخص المعنوي يتبعون أوامره وتعليماته، وبالنسبة لموظفي الشخص المعنوي الذين يمتلكون صلاحية اتخاذ القرار باسم الشخص المعنوي ومن ثم معاقبتهم إلى جانب الشخص المعنوي¹¹⁹، يُلاحظ أن المنظم السعودي لم يوضح مدى مسؤوليتهم بنصوص خاصة.

-العقوبات التكميلية:

بالإضافة لعقوبة السجن والغرامة والإنذار، فقد رتب المنظم السعودي عقوبات تكميلية تتمثل في جواز الحكم

بمصادرة الأموال التي تم الحصول عليها جراء ارتكاب هذه المخالفات، وجواز نشر الحكم الصادر من المحكمة أو القرار الصادر عن اللجنة في صحيفة محلية واحدة أو أكثر حسب جسامته ونوع وتأثير المخالفة، وذلك على نفقة المحكوم عليه، في حال اكتسب الحكم القطعية أو تحصن بفوات مواعيد التظلم، أو

¹¹⁵ العجمي: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي، مرجع سابق، ص 503.

¹¹⁶ المادة السادسة والثلاثون، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹¹⁷ محمد: الإطار النظامي لحماية حقوق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، مرجع سابق، ص 117.

¹¹⁸ الجندي، يارا حافظ: البيانات الشخصية بين التهديد والحماية، (مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، السادات، جمهورية

مصر العربية، المجلد 9، 4ع، 2023م)، ص 2832.

¹¹⁹ جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، مرجع سابق، ص 110، 113.

صدور حكم نهائي برفض التظلم منه،¹²⁰ فيجب لإنزال عقوبة النشر ثبوت المخالفة على المحكوم عليه، وذلك عبر اكتساب الحكم للقطعية. وتُعد هذه العقوبات تكميلية لأن النظام منح سلطة تقديرية للقاضي أو اللجنة في الحكم بها.¹²¹

- حالة العود:

شدّد المنظم السعودي من عقوبة الغرامة حال العود لكل من الجريمتان، ففي حالة تكرار جريمة الإفصاح أو نشر البيانات الشخصية الحساسة، أو تكرار مخالفة أي مادة من مواد نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية، فيجوز للمحكمة المختصة أو اللجنة مضاعفة عقوبة الغرامة، حتى لو ترتب على مضاعفة الغرامة تجاوز الحد الأقصى لها، طالما لم تتجاوز ضعف هذا الحد.¹²²

-الجهة المختصة بالنظر في المخالفات وتوقيع العقوبات:

حدّد نظام حماية البيانات الشخصية الجهات المختصة بمباشرة النظر والتحقيق في كل من هذه المخالفات، ففي جريمة الإفصاح والنشر عن البيانات الشخصية الحساسة أُعطي الاختصاص للنيابة العامة بالتحقيق في الجريمة، والادعاء بها أمام المحكمة المختصة، ويكون للمحكمة إيقاع العقوبة المناسبة.¹²³

وفي المخالفات الأخرى لمواد نظام حماية البيانات الشخصية ولائحته التنفيذية فقد نص النظام على تشكيل لجنة مختصة بقرار من الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي باعتبارها الجهة المختصة.¹²⁴

يكون لهذه اللجنة اختصاص النظر في المخالفات، وإيقاع عقوبة الإنذار أو الغرامة بما يتناسب مع جسامة وأثر ونوع المخالفة، وتصدر قواعد عملها بقرار من رئيس الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، ويجب اعتماد القرار الصادر عن اللجنة من قبل رئيس الهيئة.¹²⁵ وأصدرت الهيئة قواعد العمل الخاصة

¹²⁰ المادة الثامنة والثلاثون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹²¹ الفارسية، العنود إبراهيم: حقوق صاحب البيانات الشخصية ووسائل حمايتها وفقاً لقانون حماية البيانات الشخصية العماني، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2023م)، ص180.

¹²² المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الرابعة، المادة السادسة والثلاثون، الفقرة الأولى، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹²³ المادة الخامسة والثلاثون، الفقرة الثانية، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹²⁴ الفقرة الثانية، قرار مجلس الوزراء رقم (98) الصادر بتاريخ 1443/02/07هـ.

¹²⁵ المادة السادسة والثلاثون، الفقرة الثانية، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

بلجنة النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه، وأكدت اختصاصها بالنظر في المخالفات وإيقاع العقوبات.¹²⁶

-استثناء الإفصاح:

تجدر الإشارة إلى أنه وإن كانت القاعدة هي عدم جواز الإفصاح عن البيانات الشخصية، نظرًا لما ينتج عن الإفصاح الغير مشروع من انتهاك لحقوق صاحب البيانات الشخصية والاعتداء على خصوصيته¹²⁷، إلا أن النظام قد وضع ست حالات يجوز فيها الإفصاح عن هذه البيانات دون أن يُعتبر الإفصاح مخالفة لأحكام النظام.

تتمثل الحالات في موافقة صاحب البيانات الشخصية على الإفصاح، أو جمع البيانات من مصدر متاح للاطلاع عليه من قبل العامة، أو كانت الجهة التي تطلب الإفصاح هي جهة عامة لأغراض أمنية أو قضائية أو للمصلحة العامة، وفي حالة كان هذا الإفصاح ضروري لحماية الصحة أو السلامة العامة أو حياة الأفراد، أو إذا كان هذا الإفصاح لن يؤدي إلى معرفة صاحب البيانات الشخصية. والحالة الأخيرة هي إن كان الإفصاح ضروريًا لتحقيق المصلحة المشروعة لجهة التحكم بما لا يمس بحقوق ومصالح صاحبها أو يتعارض معها، وبشرط ألا تكون هذه البيانات بيانات حساسة.¹²⁸ ويظهر أن كون البيانات الشخصية بيانات حساسة في هذه الحالة الأخيرة سيُعتبر استثناءً على الاستثناء، ولا يجوز الإفصاح عنها حتى وإن كان هذا الإفصاح يحقق مصلحة مشروعة لجهة التحكم.

-المسؤولية الجزائية لجهة التحكم عن مخالفات جهة المعالجة:

يُظهر الواقع العملي اشتراك عدة جهات في عملية معالجة البيانات الشخصية، وعدم اقتصرها على جهة التحكم فقط، وهذا الأمر يؤدي إلى المسؤولية المشتركة لهذه الجهات عن عملية المعالجة تجاه أصحاب البيانات الشخصية.¹²⁹ وفي ضوء ذلك نصت المادة الثامنة على أن جهة التحكم مُلزَمة باختيار جهة المعالجة التي توفر ضمانات تنفيذ أحكامه، وأن تتحقق من التزامها به، وجاء ذات نص المادة بأن اختيار جهة المعالجة لا يُخل بمسؤولية جهة التحكم تجاه صاحب البيانات الشخصية والجهة المختصة وهي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.¹³⁰

¹²⁶ المادة الثامنة، قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه الصادرة عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ 2021/09/14م، متاح على الرابط:

<https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/CommitteeWorkingRules.pdf> (تاريخ الدخول: 2025/04/06م).

¹²⁷ المحروقي: الحماية الجنائية لبيانات الأفراد الشخصية المعالجة إلكترونيًا، مرجع سابق، ص 1585.

¹²⁸ المادة الخامسة عشرة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹²⁹ جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، مرجع سابق، ص 113-114.

¹³⁰ المادة الثامنة، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

ولكن في حال كانت مخالفة جهة المعالجة ناتجة عن عدم التزامها بالتعليمات أو الاتفاق بينها وبين جهة التحكم، فستكون جهة المعالجة مسؤولة عن مخالفتها لأحكام النظام وذلك باعتبارها في حكم ومحل جهة التحكم.¹³¹

وبالنسبة لموظفي تلك الجهات فقد حظر النظام إفشاء البيانات الشخصية التي يطلعون عليها بحكم وظيفتهم، حتى بعد تركهم لوظيفتهم، نظرًا لطبيعة عملهم التي تحتم عليهم الاطلاع عليها¹³²، وألزمهم نظام حماية البيانات الشخصية بالمحافظة على سرية تلك البيانات حتى بعد انتهاء علاقتهم الوظيفية أو التعاقدية بتلك الجهات.¹³³

الفرع الثاني: الحماية المدنية للبيانات الشخصية:

تجد الحماية المدنية للبيانات الشخصية أساسها في حق صاحب البيانات الشخصية بالتعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة انتهاك خصوصية بياناته الشخصية، ومخالفة الضوابط التي تحكم عملية معالجة البيانات الشخصية.

وذلك ما أقرّه المنظم السعودي في المادة الأربعون من نظام حماية البيانات الشخصية، والتي جاءت بأن لمن لحقه ضرر جراء ارتكاب أي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها في النظام ولائحته التنفيذية الحق في المطالبة أمام المحكمة المختصة بالتعويض، سواء كان تعويض عن الضرر المعنوي، أو عن الضرر المادي، وذلك بما يتناسب مع حجم الضرر وبعدم الإخلال بالعقوبات المقررة نظامًا.¹³⁴

حيث تُرتب المخالفات على مرتكبها مسؤولية مدنية، تتمثل في المسؤولية التقصيرية عن أي مخالفة من المخالفات المنصوص عليها في النظام، وتخضع للقواعد العامة للمسؤولية التقصيرية والتي تقضي بوجود التعويض عن أي ضرر تسبب به مرتكب الخطأ.¹³⁵

ويُشترط لقيام حق صاحب البيانات الشخصية بالمطالبة بالتعويض توفر أركان المسؤولية المدنية وهي الخطأ والضرر والعلاقة السببية بينهما، وهي بالتفصيل كالآتي:

-الركن الأول: الخطأ:

المقصود بالخطأ الذي يترتب عليه المسؤولية المدنية في مجال حماية البيانات الشخصية، هو عدم

¹³¹ المادة السابعة عشرة، الفقرة الثالثة والرابعة، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.
¹³² الخربوش: ماجد عبدالله: الحماية النظامية للبيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، (رسالة دكتوراه، كلية الأنظمة والدراسات القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1440هـ)، ص 138.
¹³³ المادة الحادية والأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.
¹³⁴ المادة الأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.
¹³⁵ المبطول، محمد: المسؤولية المدنية عن انتهاك الخصوصية الرقمية: معالجة المعطيات الشخصية نموذجًا، (المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الرباط، المغرب، ب. مج، ع161، 2021م)، ص 345، 343-346.

مشروعية عملية جمع ومعالجة البيانات الشخصية، وذلك عبر مخالفة الضوابط والشروط المحددة في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي والتي تحكم عملية الجمع والمعالجة لهذه البيانات الشخصية، كأن يتم جمعها ومعالجتها دون موافقة صاحبها، أو معالجتها لغير الأهداف التي تمت الموافقة عليها، أو أي مخالفة للالتزامات التي ألقاها نظام حماية البيانات الشخصية على عاتق جهة التحكم أو المعالجة.¹³⁶ فأي مخالفة للأحكام التي وردت في نظام حماية البيانات الشخصية سترتب عليها مسؤولية مدنية على عاتق القائم بها، وذلك بسبب تحقق الخطأ المدني الموجب للمسؤولية¹³⁷، وقد نص المنظم السعودي على مسؤولية الشخص عن أخطائه في نظام المعاملات المدنية على "كل خطأ سبب ضرراً للغير يُلزم من ارتكبه بالتعويض"¹³⁸، وهذا ما يتفق مع ما أقره المنظم في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي والتي أعطت حق المطالبة بالتعويض جراء أي مخالفة لأحكام النظام.¹³⁹

-الركن الثاني: الضرر:

يُشترط للحصول على التعويض في المسؤولية المدنية توافر ركن الضرر، فلا محل لتحقيق المسؤولية إذا لم يترتب على الخطأ حصول الضرر، ومن ثم عدم أحقية المطالبة بالتعويض¹⁴⁰، وتأكيداً على أهمية ركن الضرر نصت المادة الأربعون من نظام حماية البيانات الشخصية على حق المطالبة بالتعويض وذلك تحديداً لمن لحقه ضرر جراء مخالفة النظام، وأن يكون هذا التعويض يكون متناسباً مع حجم الضرر الذي لحق بهذا الفرد.¹⁴¹

كما أن المنظم السعودي رتب التعويض عن الضرر المادي والضرر المعنوي على حد سواء، فالضرر المعنوي هو الضرر الذي يلحق المتضرر في سمعته، أو كرامته، أو مكانته الاجتماعية، والضرر المادي الذي يلحق بالمصالح المشروعة ذات القيمة المادية للمتضرر.¹⁴² ووفقاً للقواعد العامة في المسؤولية المدنية فيجب أن يكون هذا الضرر مباشراً، وهو الضرر الذي يكون نتيجة خطأ من ارتكبه، فلا محل للتعويض عن الضرر غير المباشر، وأن يكون الضرر محقق بوقوعه فعلاً لا أن يكون ضرر محتمل أو لم يقع بعد.¹⁴³

¹³⁶ عثمان، أحمد علي: الخطأ المدني المترتب على مخالفة الضوابط الحمائية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي والأوروبي والمصري، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، مجلد 13، ع 85، 2023م)، ص 332. ¹³⁷ المرجع السابق، ص 334.

¹³⁸ المادة العشرون بعد المئة، نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ.

¹³⁹ المادة الأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁴⁰ المبطل: المسؤولية المدنية عن انتهاك الخصوصية الرقمية، مرجع سابق، ص 350.

¹⁴¹ المادة الأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁴² عبدالفتاح، هيام إسماعيل: مسؤولية حائز البيانات الشخصية في القانون المصري، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، بني

سوييف، جمهورية مصر العربية، مجلد 36، ع 2، 2024م)، ص 399-400.

¹⁴³ السنهوري، عبدالرزاق احمد: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، (ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ب.ط،

1952م)، ص 685، 680.

-الركن الثالث: العلاقة السببية بين الخطأ والضرر:

يُضاف لركني قيام المسؤولية السابقين ومن ثم الأحقية بالمطالبة بالتعويض؛ توفر ركن علاقة السببية بين الخطأ والضرر، وذلك بأن يكون الضرر هو النتيجة المترتبة على الخطأ، وهو الفعل غير المشروع الممثل في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية، وأن يكون هذا الفعل هو السبب في حدوث الضرر ولولا ارتكابه لما ترتب الضرر. ويكون عبء الإثبات على المتضرر وله الإثبات بكافة وسائل الإثبات.¹⁴⁴ ويحق للمتضرر المطالبة بالتعويض، حتى لو سبق موافقته على معالجة بياناته؛ حيث إنه من الممكن أن يتم إساءة استخدامها أو الانحراف عن الهدف المتفق عليه مسبقاً.¹⁴⁵

خلاصة ما سبق ذكره أنه بتوفر الأركان الثلاثة المكونة لقيام المسؤولية المدنية، سيكون للمتضرر من انتهاك سرية

بياناته الشخصية الحق في التعويض عن الأضرار المعنوية والمادية التي نتجت عن مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية السعودي، ومن انتهاك خصوصية وسرية بياناته، ويستحق المتضرر التعويض العادل المتناسب مع حجم الضرر حسب نص المادة الأربعون من نظام حماية البيانات الشخصية السعودي.¹⁴⁶

المطلب الثاني: آليات حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي:

مع التطورات التي يشهدها العصر الحالي في كافة المجالات وتحديداً المجال التقني والرقمي، ازدادت أهمية الأنظمة المعلوماتية والأجهزة الإلكترونية والحاجة إليها، وبتطورها السريع أصبحت أحد العناصر الأساسية لتحقيق تقدم المجتمعات والدول، بل وأصبحت أحد المعايير التي تقيس مدى تقدمها وتطورها، وأصبحت النظم المعلوماتية والاعتماد على التكنولوجيا من الوسائل الأساسية في حفظ البيانات ومعالجتها¹⁴⁷، وهذه البيانات تشمل البيانات الشخصية للأفراد.

لذا ظهرت الحاجة لوجود آليات تضمن حماية البيانات الشخصية للأفراد، منها المؤسسات التي تشرف وتختص بالإشراف على تطبيق أحكام نظام حماية البيانات الشخصية، وهو ما سيوضحه هذا المطلب في فرعيه الأول والثاني ببيان دور كل من الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، وجهازها التنظيمي مكتب إدارة البيانات الوطنية.

¹⁴⁴ أحمد: الحق في خصوصية البيانات الشخصية بين الحماية القانونية والتحديات التقنية، مرجع سابق، ص 88.
¹⁴⁵ طه، علا عيد: الحماية القانونية للأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وتداولها: دراسة في ضوء اللائحة التنظيمية رقم 2016/697 الصادرة عن البرلمان والمجلس الأوروبي، (مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مجلد 2/2019، ع 2، 2019م)، ص 182.
¹⁴⁶ المادة الأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.
¹⁴⁷ راجي: الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، مرجع سابق، ص 5-6.

الفرع الأول: دور الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي:

أطلقت المملكة رؤية 2030 في أبريل من عام 2016، من قبل مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، وتستند الرؤية على ثلاثة محاور أساسية وهي: مجتمع حيوي متقدم، واقتصاد مزهر جاذب للاستثمارات، ووطن طموح. كما أن لرؤية المملكة 2030 عدد من البرامج أحدها هو برنامج التحول الوطني، الذي يهدف بدوره لتطوير وتنمية القطاعات الحكومية والخاصة والغير ربحية، كما يهدف البرنامج لتطوير البنية التحتية للمملكة وأحد أبعاده هو التحول الرقمي.¹⁴⁸

التحول الرقمي هو عملية تغيير وتعديل من الأساليب التقليدية إلى الأساليب التقنية، وهي قائمة على التقنيات الرقمية، مثل الانترنت، وتحليل البيانات، والحوسبة السحابية، والذكاء الاصطناعي؛ وهذا التغيير يهدف إلى تحسين أدائها وتحقيق مستوى أعلى من الشفافية والإنصاف، وتحسين الخدمات المقدمة للمواطنين، حيث يساهم التحول الرقمي في تعزيز مكانة المملكة العربية السعودية رقميًا، وقد برزت المملكة كرائد عالمي في الاقتصاد الرقمي عبر عملية التحول الرقمي¹⁴⁹، ويعمل برنامج التحول الوطني لرؤية 2030 على تحقيق التحول الرقمي من خلال تطوير اللوائح والأنظمة من أجل إزالة أي عقبة تعيق عملية التحول الرقمي¹⁵⁰، حيث لا يمكن تحقيق ذلك دون وضع منظومة قانونية متكاملة تحكم عمليات جمع ومعالجة البيانات، خاصة الشخصية منها، لتضمن الحماية الشاملة لبيانات الأفراد.

فلا شك بأنه ومع صدور نظام حماية البيانات الشخصية ستتحقق أهداف عديدة بالإضافة إلى حماية أصحاب البيانات الشخصية، كزيادة فرص الاستثمار الأجنبي بما يتماشى مع رؤية المملكة 2030، فحماية البيانات الشخصية عامل مُحفز ومُشجع للاستثمار داخل المملكة، ومُعزز لثقة المستهلكين بالمنشآت من خلال الحقوق التي كفلها النظام لهم، مما يجعل الشركات الدولية الكبرى المتعاقدة مع المملكة أكثر اطمئنانًا بإرسال خبراتهم ومهندسيهم إلى المملكة لتبادل المنافع، ومن ثم الإسهام في تحقيق رؤية المملكة 2030.¹⁵¹

وقد وضع النظام الضمانات التي تساهم في تحقيق حماية البيانات الشخصية، وأحدها هو تحديده للجهة

¹⁴⁸ القحطاني، عايض بن علي: دور التحول الرقمي في تحقيق التنمية المستدامة في إطار رؤية المملكة 2030، (المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد1، ع6، 2023م)، ص136-137.
¹⁴⁹ الحربي، تهاني ديبان، ريم الراغي: دور الحكومة الرقمية ودعمها للجهات الحكومية في تبني التقنيات الناشئة لتفعيل التحول الرقمي، (مجلة دراسات المعلومات والتكنولوجيا، الدوحة، قطر، مجلد8، ع1، 2025م)، ص2، 4.
¹⁵⁰ الخطة التنفيذية لبرنامج التحول الوطني 2021-2025م، وثيقة برنامج التحول الوطني الإعلامية، صادر عن: الموقع الإلكتروني لرؤية السعودية 2030، متاح على الرابط: <https://u.pw/wslmMeb1> (تاريخ الدخول: 2025/04/08م).
¹⁵¹ الشمري، نجم عبدالله: حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة البريطانية: دراسة مقارنة، (مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، غزة، فلسطين، مجلد7، ع11، 2023م)، ص84.

المختصة والمتمثلة في الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.¹⁵²

وتعددت الأدوار التي أعطاها النظام للهيئة لحماية البيانات الشخصية، ومن هذه الأدوار كل مما يلي:

أولاً: الإشراف على تطبيق نظام حماية البيانات الشخصية:

نصت المادة الثلاثون من النظام على اختصاص الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بالإشراف على تطبيق أحكام النظام واللوائح¹⁵³، وقد فعّل ذلك الدور الرقابي للهيئة وضمن التطبيق الفعال والسليم لأحكام النظام من قبل جهات التحكم والأفراد¹⁵⁴، حيث يحقق بذلك الحماية للبيانات الشخصية للأفراد من خلال الإشراف على التزام جهات التحكم بالالتزامات المفروضة عليها، والتي بدورها تضمن تحقيق هذه الحماية لأصحاب البيانات الشخصية.

وتجدر الإشارة أن الدور الإشرافي للهيئة لم يتم تفعيله بمجرد نفاذ النظام، بل تم تأجيل العمل بأحكام النظام لمدة معينة لأغراض مراجعته¹⁵⁵، وانتهت بصدر تعديلات نظام حماية البيانات الشخصية بالمرسوم الملكي رقم (م/148) وتاريخ 1444/09/05هـ ودخوله حيز النفاذ.¹⁵⁶

ثانياً: إعداد ونشر اللوائح التنفيذية:

وضّح نظام حماية البيانات الشخصية السعودي الجهة المختصة بإصدار لوائحه التنفيذية، والمتمثلة في الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي¹⁵⁷، وتم إصدار اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي في تاريخ 1445/02/19هـ¹⁵⁸، وقد وضحت اللائحة كافة التفاصيل التي لم يذكرها النظام أو أحال إليها.

ثالثاً: نشر التوعية:

لتحقيق الحماية التي وضعها نظام حماية البيانات الشخصية، تُعتبر توعية كل من أصحاب البيانات الشخصية وجهات التحكم أو المعالجة بالمسؤوليات والالتزامات التي تترتب عليهم أمراً في غاية الأهمية، وذلك لضمان حماية البيانات الشخصية في كافة مراحل التعامل معها، بدايةً من جمعها ومعالجتها، حتى

¹⁵² الفقرة الأولى، قرار مجلس الوزراء (98) تاريخ 1443/02/07هـ.

¹⁵³ المادة الثلاثون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁵⁴ محمد: الإطار النظامي لحماية حق الأفراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، مرجع سابق، ص 113.

¹⁵⁵ المزيبي: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، مرجع سابق، ص 3524.

¹⁵⁶ الموافقة على تعديلات نظام حماية البيانات الشخصية، المرسوم الملكي رقم (م/148) بتاريخ 1444/09/05هـ.

¹⁵⁷ المادة الثانية والأربعون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁵⁸ القرار الإداري رقم (1516)، الصادر عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ 1445/02/19هـ.

تخزينها ونقلها ومحوها.¹⁵⁹

وأعطت الفقرة الثامنة من مقدمة نظام حماية البيانات الشخصية الاختصاص للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بالقيام بالحملات التوعوية بشكل مستمر لكل من أصحاب البيانات الشخصية، وموظفي جهات التحكم أو العاملين والتابعين لديها، وبيان كافة الحقوق والالتزامات المقررة لهم أو عليهم والتي نص عليها النظام.¹⁶⁰ وذلك لضمان معرفتهم بحقوقهم والالتزامات التي جاء بها النظام نظرًا لأهمية معرفة الأفراد والجهات بها.

كما وللهيئة الاختصاص بتقديم المشورة والمساعدة لجهات التحكم في حال اقتضى الأمر، وتوضيح ما جاء به النظام بعقد جلسات عمل لموظفيها والتابعين لها.¹⁶¹

رابعًا: إصدار القواعد والأدلة الاسترشادية:

لتحقيق الحماية التي وضعها نظام حماية البيانات الشخصية، وتبعاً للدور التوعوي الذي تم منحه للهيئة من قبل المنظم، أصدرت الهيئة عددًا من القواعد والأدلة الاسترشادية التي تساعد الجهات على تطبيق أحكام النظام، أحدها هو الدليل الاسترشادي لإعداد وتطوير سياسة الخصوصية، والذي يساعد في تحقيق التزام جهة التحكم بإعداد سياسة للخصوصية توضح لأصحاب البيانات الشخصية الغرض من جمع بياناتهم، وأهم حقوقهم الناتجة عن جمعها.¹⁶²

في نهاية الفرع يتضح أن دور الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي هو دور في غاية الأهمية، حيث إن الإشراف على تطبيق أحكام النظام في مراقبة مدى التزام جهات التحكم والمعالجة سيضمن حقوق أصحاب البيانات الشخصية، بالإضافة للدور التوعوي للهيئة والدور التنظيمي المتمثل في إصدار اللوائح والقواعد الموضحة لأحكام النظام. كل ذلك سيساهم في حماية البيانات الشخصية في ظل التحول الرقمي الذي تقوم عليه رؤية المملكة 2030، وتحقيق أهدافها الأخرى في التنمية والتطور وتعزيز اقتصاد المملكة العربية السعودية.

الفرع الثاني: دور مكتب إدارة البيانات الوطنية:

لما كان مجرد وضع الأنظمة القانونية التي تكفل حماية البيانات الشخصية غير كافٍ لضمان هذه الحماية،

¹⁵⁹ فريجات، عبدالكريم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة آل البيت، الأردن، 2025م)، ص46.

¹⁶⁰ الفقرة الثامنة، مقدمة نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁶¹ الفقرة التاسعة، مقدمة نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁶² الدليل الاسترشادي لإعداد وتطوير سياسة الخصوصية، الإصدار الأول، 2024م، صادر عن: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://sdaia.gov.sa/Documents/PrivacyPolicyGuidelineArabic.pdf> (تاريخ الدخول: 2025/04/11م).

ظهرت الحاجة إلى إنشاء الجهات التي تضمّن وتكفل تنفيذ النظام لضمان حماية هذه البيانات¹⁶³، وهُنا يظهر دور مكتب إدارة البيانات الوطنية الذي يُعد أحد الأجهزة التنظيمية التابعة للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي¹⁶⁴.

وللمكتب عدد من الاختصاصات والخدمات التي يقدمها، وهي كما يلي:

أولاً: وضع السياسات المرتبطة بنظام حماية البيانات الشخصية:

يُعد دور مكتب إدارة البيانات الوطنية بوضع السياسات دورًا تكامليًا مع الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، وذلك باعتباره أحد الأجهزة التابعة لها، وباعتباره المختص بوضع السياسات والضوابط وآليات الحوكمة الخاصة بالبيانات، وذلك عبر رفعها إلى مجلس إدارة الهيئة لإقرارها، وبعد الإقرار يكون للمكتب متابعة الالتزام بها، مما يضمن تحقيق الحماية للبيانات الشخصية التي تتضمنها هذه السياسات.

165

وقد أصدر المكتب عددًا من السياسات المتعلقة بحماية البيانات الشخصية، أحدها سياسة حوكمة البيانات الوطنية، والتي تضم بدورها عددًا من السياسات الهادفة لحماية البيانات الشخصية للأفراد، لتحقيق التوازن بين حاجة جهات التحكم أو المعالجة لجمع ومعالجة البيانات الشخصية، وبين حقوق أصحاب البيانات الشخصية بعدم انتهاك خصوصية بياناتهم، حيث أنه في العصر الحالي يتم تداول ومعالجة البيانات الشخصية بشكل ضخم ومتسارع ومن ثم زيادة المخاطر التي قد تتعرض لها هذه البيانات؛ لذا أصدرت السياسات استجابةً لهذه المخاطر ولضمان حماية وسلامة البيانات الشخصية للأفراد¹⁶⁶ وتضمنت سياسة حوكمة البيانات الوطنية عددًا من السياسات الأخرى التي تضمن حماية البيانات الشخصية، كسياسة تصنيف البيانات، وسياسة حماية البيانات الشخصية للأطفال¹⁶⁷.

رتبت سياسة حماية البيانات الشخصية للأطفال عددًا من الالتزامات الإضافية على جهات التحكم عند قيامها بمعالجة بياناتهم الشخصية، على سبيل المثال وضع التدابير اللازمة لمنع الأطفال من إتاحة بياناتهم للجمهور بما يؤدي للتعرف عليهم أو أسرهم بشكل مباشر، كما تلتزم بوضع تدابير تسمح بحذف

¹⁶³ العرمان، عبدالسلام أحمد: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2022م)، ص86.

¹⁶⁴ المادة الأولى، الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (292) وتاريخ 1441/04/27هـ.

¹⁶⁵ المادة العاشرة، الفقرة الأولى، الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي.

¹⁶⁶ الشمري: حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، مرجع سابق، ص83.

¹⁶⁷ سياسات حوكمة البيانات الوطنية، الإصدار الثاني بتاريخ 2021/05/26م، صادرة عن: مكتب إدارة البيانات الوطنية، متاح على الرابط: <https://sdaia.gov.sa/ndmo/Files/PoliciesAr.pdf> (تاريخ الدخول: 2025/04/09م).

البيانات الشخصية والحساسة من منشورات الطفل قبل نشرها في حسابات التواصل الاجتماعي أو عرضها في ملفاتهم الشخصية.¹⁶⁸

ثانياً: استقبال الشكاوى المتعلقة بتطبيق نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه التنفيذية:

أعطى النظام لصاحب البيانات الشخصية الحق بتقديم أي شكوى ناشئة عن تطبيق نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه للجهة المختصة¹⁶⁹، وهي الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي كما سبق بيانه، وذلك خلال (90) يوم من وقوع الحادثة محل الشكوى أو من تاريخ علم صاحب البيانات الشخصية بها، وأعطت اللائحة الحق للهيئة بتحديد وسيلة تقديم الشكوى.¹⁷⁰ هذه الوسيلة تتمثل بخدمة استقبال الشكاوى عبر منصة حوكمة البيانات الوطنية التابعة لمكتب إدارة البيانات الوطنية، حيث تتم متابعة الشكوى من خلالها وإشعار مقدمها بالنتيجة التي انتهت إليها.¹⁷¹

ثالثاً: استلام اشعارات حوادث تسرب البيانات الشخصية:

في حال وقوع حادث تسرب للبيانات الشخصية، وكان من شأن التسرب الإضرار بصاحب البيانات الشخصية فإنه يجب على جهة التحكم إشعار الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي خلال مدة لا تتجاوز (72) ساعة من وقت علمها بالحادثة، كل ذلك دون الإخلال بإشعار صاحب البيانات الشخصية عن حدوث تسرب لبياناته الشخصية.¹⁷² ولضمان سرعة الاستجابة يكون تقديم الإشعار عبر خدمة إشعار تسرب البيانات الشخصية التي تتيحها منصة حوكمة البيانات الوطنية.¹⁷³ حيث يُعد التعامل مع حالات تسرب البيانات الشخصية أمراً هاماً للاستجابة الفورية لهذا التسرب ومحاولة الحد من آثاره، مما يضمن حماية البيانات الشخصية.

خلاصة المبحث؛ يظهر حرص المنظم السعودي على تحقيق الحماية الكاملة للبيانات الشخصية للأفراد لاسيما في عصر التحول الرقمي الحالي الذي يتعامل مع هذه البيانات بصورة كبيرة، بوضعه لنظام حماية

¹⁶⁸ المادة الثالثة، الفقرة السابعة والعشرون والثامنة والعشرون، سياسات حوكمة البيانات الوطنية، سياسة حماية البيانات الشخصية للأطفال ومن في حكمهم، مرجع سابق، ص92.

¹⁶⁹ المادة الرابعة والثلاثون، نظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁷⁰ المادة السابعة والثلاثون، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁷¹ الخدمات الإلكترونية، خدمة تقديم الشكاوى عبر الموقع الإلكتروني لمنصة حوكمة البيانات الوطنية، متاح على الرابط: <https://dgp.sdaia.gov.sa/wps/portal/pdp/services/details/ReportsComplaints>، (تاريخ الدخول: 2025/04/09م).

¹⁷² المادة الرابعة والعشرون، اللائحة التنفيذية لنظام حماية البيانات الشخصية السعودي 1443هـ.

¹⁷³ الدليل الاجرائي لمعالجة حوادث تسرب البيانات الشخصية، الإصدار الأول 2024م، صادر عن: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط:

<https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/PersonalDataBreachIncidents.pdf> (تاريخ الدخول: 2025/04/09م).

البيانات الشخصية والضمانات التي تعمل على تحقيقه، والتي تتمثل في الحماية الجزائية والمدنية لهذه البيانات، ووضعه للجهات المختصة بتنفيذ النظام والتي تتمثل في الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، ومكتب إدارة البيانات الوطنية.

الخاتمة

تناولت الدراسة الحماية القانونية للبيانات الشخصية في ظل التحول الرقمي الحالي الذي تهدف له رؤية المملكة 2030، ومن خلالها تم التوصل لمفهوم البيانات الشخصية وأنواعها محل الحماية وأهم خصائصها، وأن لعملية معالجة البيانات الشخصية عدد من المبادئ الحاكمة لها في ظل المخاطر التي تهدد أمن وسرية البيانات الشخصية، كما ترتب عملية المعالجة حقوق والتزامات لكل من أصحاب البيانات الشخصية وجهات التحكم أو المعالجة، ورتب النظام الحماية الجزائية والمدنية لهذه البيانات، ووضع الآليات اللازمة لتحقيق التطبيق الفعال لأحكامه في سبيل ضمان الحماية القانونية الفعالة للبيانات الشخصية بما يتماشى مع تحقيق رؤية المملكة 2030.

وفي آخر الدراسة، أرجو أن تكون قد حققت الهدف منها وأجابت عن التساؤلات حول حماية البيانات الشخصية في النظام السعودي، وأختتم هذه الدراسة بأهم النتائج والتوصيات التي تم التوصل إليها:

أولاً-أبرز النتائج:

1. تبين في المبحث الأول أن البيانات الشخصية التي شملتها الحماية في نظام حماية البيانات الشخصية السعودي هي البيانات المتعلقة بالشخص الطبيعي فقط دون المعنوي.
2. تم التوصل في المبحث الأول إلى أن المنظم السعودي لم يحصر البيانات الشخصية عند تعددها لأنواعها بنص المادة الأولى من النظام على "وغير ذلك من البيانات ذات الطابع الشخصي"، وترك المجال مفتوحاً ليشمل أي نوع جديد من البيانات قد يظهر مستقبلاً ويكون مُتسم بطابع الشخصية.
3. وضح المبحث الأول ارتباط حماية البيانات الشخصية بحق الفرد بالخصوصية المعلوماتية ارتباطاً وثيقاً، حيث يشهد عصر التحول الرقمي الحالي لجوء الأفراد للإفصاح عن بياناتهم الشخصية عبر الوسائل الإلكترونية، مما يستدعي حماية البيانات الشخصية وذلك لأن الاعتداء عليها يُمثل اعتداء على حق الفرد بالخصوصية المعلوماتية والحفاظ على سرية بياناته الشخصية.
4. تبين في المبحث الثاني أن الجهة التي تقوم بعملية معالجة البيانات الشخصية قد تكون جهة التحكم التي قامت بجمع البيانات الشخصية من صاحبها، أو جهة معالجة تعينها جهة التحكم للقيام بعملية معالجة البيانات الشخصية، وعلى كل منهما الالتزام بأحكام النظام.

5. وضحَ المبحث الثاني أن عملية معالجة البيانات الشخصية تخضع لعدد من المبادئ التي تحكمها، وهذه المبادئ يُلاحظ أنها تشكل بذات الوقت التزامات على جهات التحكم أو المعالجة التي تقوم بجمع ومعالجة البيانات الشخصية، وذلك لأن النظام أوجب عليهم الالتزام بها.
6. في المبحث الثاني تبين أن عملية المعالجة ترتب عدد من الحقوق لأصحاب البيانات الشخصية أحدها هو الحق بالموافقة على عملية جمع ومعالجة بياناتهم، وهذه الموافقة يظهر أن النظام لم يشترط لها شكلية معينة فقد تكون كتابية أو عبر الوسائل الإلكترونية أو غيرها من الوسائل، ويكتفى أن تكون الموافقة صريحة وصادرة من كامل الأهلية.
7. وضحَ المبحث الثاني التزامات جهات التحكم أو المعالجة الناتجة عن عملية المعالجة، أحدها الالتزام بإتلاف البيانات الشخصية بعد انتهاء الغرض منها، ولكن يظهر أن النظام لم يحدد مدة معينة يجب الإتلاف خلالها.
8. للبيانات الشخصية الحساسية خاصة تتمثل في أن الإفصاح غير المشروع عنها يُرتب جزاء السجن السالب للحرية أو الغرامة المالية وذلك على نقيض البيانات الشخصية الأخرى حيث يكون الجزاء على إفشائها الغرامة أو الإنذار فقط، كما لا يجيز النظام معالجتها للأغراض التسويقية والدعائية، حتى لو تم الحصول على موافقة صاحبها.
9. تبين في المبحث الثالث أن للمتضرر من إفشاء بياناته الشخصية الحق بالمطالبة بالتعويض عن كل من الضرر المادي والضرر المعنوي، ولم يحدد النظام حد أقصى لهذا التعويض، بل جعل تقديره مرتبًا بحجم الضرر.
10. تناول المبحث الثالث الآليات التي تساعد النظام على تطبيق أحكامه، وتتمثل في كل من الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي وجهازها التنظيمي مكتب إدارة البيانات الوطنية ولكل منهما دور كبير في نشر التوعية وإصدار القواعد والسياسات وتقديم الخدمات التي تساهم في تحقيق الحماية الفعالة لأصحاب البيانات الشخصية.
11. مدة الإشعار بالتسريب عن البيانات الشخصية تُعد قصيرة مما يضمن سرعة اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.
12. حدّدَ النظام عددًا من الاستثناءات التي يجوز فيها معالجة البيانات الشخصية دون موافقة صاحبها، وحالات لا يُعد الإفصاح بها عن البيانات الشخصية مخالفة لأحكام النظام، وحالات يجوز بها لجهة التحكم الاحتفاظ بالبيانات الشخصية للفرد ولو بعد انتهاء الغرض منها، مما يثير مخاوف تعسف الجهات باستغلال هذه الاستثناءات.

ثانياً-أبرز التوصيات:

1. أوصي المنظم السعودي بإضافة مادة في نظام حماية البيانات الشخصية تجعل من بيانات الشخص الاعتباري مشمولة بالحماية النظامية.
2. ضرورة تحديد مدة زمنية معينة يجب خلالها إتلاف البيانات الشخصية عند انتهاء الغرض منها أو في حالة كانت البيانات غير ضرورية لتحقيق الغرض من جمعها لضمان إتلافها مباشرةً.
3. تشديد الرقابة على الجهات التي تقوم بمعالجة البيانات الشخصية للأفراد دون موافقتهم لمبررات مصالحها المشروعة وتحديد المقصود بالمصلحة المشروعة، وإعلام صاحب البيانات الشخصية بأن بياناته جرى معالجتها دون موافقته.
4. نشر الأحكام القضائية المتعلقة بمنازعات نظام حماية البيانات الشخصية نظرًا للفائدة التي تعود عن النشر لكل من المتخصصين في المجال القانوني والمهتمين من الباحثين والأكاديميين.
5. تكثيف الجهود التوعوية لتعريف الأفراد بحقوقهم المترتبة على عمليات جمع ومعالجة بياناتهم الشخصية، وتعريف الجهات بالتزاماتهم وضرورة اتخاذ الوسائل اللازمة لحماية البيانات الشخصية ضد المخاطر المتزايدة في ظل الوسائل والتقنيات الحديثة الحالية.
6. تخصيص جهة تختص بمساعدة أصحاب البيانات الشخصية في التعرف على الجهات المسرية لبياناتهم بشكل غير نظامي، ليتسنى لهم المطالبة بالتعويض، واتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية بياناتهم كتغيير كلمات السر المسرية.

المراجع

أولاً - القرآن الكريم

ثانياً - الكتب والمعاجم اللغوية:

- أحمد، خالد حسن: الحق في خصوصية البيانات الشخصية بين الحماية القانونية والتحديات التقنية، (دار الكتب والدراسات العربية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ب.ط، 2019م).
- أيوب، بولين أنطونيوس: الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلوماتية، (منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ط1، 2009م).
- البلقاسي، منال: تأمين التهديدات السيبرانية تحت المجهر الرقمي، (العبيكان، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 2024م).
- جبور، منى، محمود جبور: البيانات الشخصية والقوانين العربية الهم الأمني وحقوق الأفراد، (المركز

- العربي للبحوث القانونية والقضائية، بيروت، لبنان، ط1، 2018م).
- السنهوري، عبدالرزاق احمد: الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، (ج1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ب.ط، 1952م).
 - شنبلي، صورية: استخدام أنظمة النقل الذكية لدعم أدوات النقل المستدام، (دار حميثرا، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2023م).
 - صالح، مروة زين: الحماية القانونية الدولية للبيانات الشخصية عبر الإنترنت، (مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2016م).
 - عبدالقادر، محمد: مختار الصحاح، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1994م).
 - علي، أحمد حسين: عصر التنقيب في البيانات عبر تقنيات الذكاء الاصطناعي، (مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2025م).
 - عمر، أحمد مختار: معجم اللغة العربية المعاصرة، (عالم الكتب، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2008م).
 - فريدة، محمدي: المدخل للعلوم القانونية نظرية الحق، (المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، ب.ط، 1997م).
 - المكاوي، محمد محمود: الجوانب الأخلاقية والاجتماعية للجرائم المعلوماتية، (المكتبة العصرية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2010م).
 - ابن منظور، محمد بن مكرم: لسان العرب، (دار صادر، بيروت، لبنان، ط1، د.ت)، ص45.
 - هاني، شاكر هاني: الأحكام العامة للأسرار البيانات المعلوماتية في إطار قانون الأمن المعلوماتي وآليات مكافحة التجسس المعلوماتي، (مركز الدراسات العربية، الجيزة، جمهورية مصر العربية، ط1، 2024م).

ثالثاً – المجالات والأبحاث العلمية:

- التهامي، سامح عبدالواحد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية، (مجلة الحقوق، جامعة الكويت، الكويت، مجلد35، ع3، 2011م).
- التهامي، سامح عبدالواحد: ضوابط معالجة البيانات الشخصية، (مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد3، ع9، 2015م).
- التهامي، سامح عبدالواحد: نطاق الحماية القانونية للبيانات الشخصية والمسؤولية التقصيرية عن معالجتها، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، ع67، 2018م).

- الجعافرة، رويدا حسن: قانون حماية البيانات الشخصية في الأردن، (المجلة العربية للنشر العلمي، عمان، الأردن، ع50، 2022م).
- الجعيد، صالح عوض: الحماية الجزائية لمعالجة البيانات الشخصية في النظام السعودي، (مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، صنعاء، اليمن، مجلد 12، ع114، 2025م).
- الجندي، يارا حافظ: البيانات الشخصية بين التهديد والحماية، (مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، السادات، جمهورية مصر العربية، المجلد 9، ع4، 2023م).
- الحربي، تهاني دبيان، ريم الرباعي: دور الحكومة الرقمية ودعمها للجهات الحكومية في تبني التقنيات الناشئة لتفعيل التحول الرقمي، (مجلة دراسات المعلومات والتكنولوجيا، الدوحة، قطر، مجلد 8، ع1، 2025م).
- داود، إبراهيم: الحماية القانونية للبيانات الشخصية من منظور الحق في الخصوصية: دراسة تحليلية مقارنة، (مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، ع1، 2017م).
- رجب، هبة رمضان: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في عصر التكنولوجيا الرقمية، (مجلة العلوم القانونية والاقتصادية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد 66، ع3، 2024م).
- السعودي، نجود علي محمد: الحماية النظامية للخصوصية المعلوماتية دراسة تأصيلية تحليلية، (مجلة قضاء، جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ع34، 2024م).
- السعيد، وفاء حلمي: تقنية الذكاء الاصطناعي وحماية البيانات الشخصية دراسة مقارنة، (مجلة الشريعة والقانون، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة، ع43، 2024م).
- سويلم، خالد سويلم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية الإلكترونية: دراسة مقارنة، (المجلة القانونية، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، مجلد 14، ع6، 2022م).
- سيد، أحمد سيد: قانون حماية البيانات الشخصية الموريتاني، (المجلة الإلكترونية الدولية لنشر الأبحاث القانونية، طنجة، المغرب، مجلد 4، ع17، 2024م).
- الشامسي، حبيبة سيف: حماية البيانات الشخصية في ضوء القانون الاتحادي رقم "45"، (مجلة الأمن والقانون، دبي، الامارات العربية المتحدة، مجلد 31، ع1، 2023م).
- الشمري، فهد عايد: الإطار القانوني لحماية البيانات الشخصية في تشريعات المملكة العربية السعودية، (مجلة البحوث الفقهية والقانونية، دمنهور، جمهورية مصر العربية، مجلد 35، ع43، 2023م).
- الشمري، نجم عبدالله: حماية البيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، الاتحاد الأوروبي

- والمملكة المتحدة البريطانية: دراسة مقارنة، (مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، غزة، فلسطين، مجلد7، ع11، 2023م).
- طه، علا عيد: الحماية القانونية للأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وتداولها: دراسة في ضوء اللائحة التنظيمية رقم 2016/697 الصادرة عن البرلمان والمجلس الأوروبي، (مجلة كلية الحقوق للبحوث القانونية والاقتصادية، الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، مجلد2/2019، ع2، 2019م).
- عبدالرحمن، محمود: التطورات الحديثة لمفهوم الحق في الخصوصية الحق في الخصوصية المعلوماتية، (مجلة كلية القانون الكويتية العالمية، الكويت، الكويت، مجلد3، ع9، 2015م).
- عبدالفتاح، هيام إسماعيل: مسؤولية حائز البيانات الشخصية في القانون المصري، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، بني سويف، جمهورية مصر العربية، مجلد36، ع2، 2024م).
- عبدالله، محمد حسن: الحق في تقرير المصير المعلوماتي: دراسة تحليلية لللائحة الأوروبية لحماية البيانات الشخصية وأحكام القضاء الأوروبي، (مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات العربية المتحدة، الامارات، مجلد35، ع88، 2021م).
- عبدالمجيد، رزق سعد علي: الحماية الجنائية للبيانات الشخصية المعالجة إلكترونياً، (مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مجلد8، عدد خاص، 2022م).
- عثمان، أحمد علي: الخطأ المدني المترتب على مخالفة الضوابط الحمائية للبيانات الشخصية: دراسة مقارنة بين التشريع الفرنسي والأوروبي والمصري، (مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المنصورة، جمهورية مصر العربية، مجلد13، ع85، 2023م).
- العجمي، احمد محمد: الحق في خصوصية البيانات الشخصية وضمانات حمايتها في عصر التحول الرقمي: دراسة تحليلية في النظام السعودي، (مجلة الإدارة العامة، معهد الإدارة العامة، الرياض، مجلد63، ع3، 2023م).
- عرابي، سامح سامي: المسؤولية الجنائية عن انتهاك الخصوصية المعلوماتية عبر مواقع التواصل الاجتماعي: دراسة مقارنة في القانونين المصري والفرنسي، (مجلة القانون والتكنولوجيا، الجامعة البريطانية- كلية القانون، جمهورية مصر العربية، مجلد2، ع2، 2022م).
- علي، محمد حسن: النظام القانوني لحماية البيانات الشخصية المعالجة إلكترونياً، (مجلة العلوم القانونية، عجمان، الامارات العربية المتحدة، مجلد7، ع14، 2021م).
- العنزي، ممدوح بن رشيد: الحماية الجزائية الموضوعية من الدخول غير المشروع لبيانات مستخدمي

- التطبيقات الالكترونية، (مجلة جامعة تبوك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، تبوك، المملكة العربية السعودية، مجلد3، ع2، 2023م).
- فقيه، جيهان: حماية البيانات الشخصية في الإعلام الرقمي، (مجلة العلوم الإنسانية، جامعة العربي بن مهدي، الجزائر، ع7، 2017م).
- بن قارة، عائشة مصطفى: الحق في الخصوصية المعلوماتية بين تحديات التقنية وواقع الحماية القانونية، (المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، المركز القومي للبحوث، فلسطين، مجلد2، ع5، 2016م).
- القحطاني، عايض بن علي: دور التحول الرقمي في تحقيق التنمية المستدامة في إطار رؤية المملكة 2030، (المجلة العربية للمعلوماتية وأمن المعلومات، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد1، ع6، 2023م).
- المالكي، عبير أحمد: دور التحول الرقمي في تطبيقات الإدارة المعاصرة في المملكة العربية السعودية "دراسة تطبيقية على شركة الاتصالات السعودية"، (المجلة الدولية لتكنولوجيا التعليم والمعلومات، اثناء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي، مكة المكرمة، ع5، يوليو 2024).
- المبطل، محمد: المسؤولية المدنية عن انتهاك الخصوصية الرقمية: معالجة المعطيات الشخصية نموذجًا، (المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، الرباط، المغرب، ب. مج، ع161، 2021م).
- المحروقي، ميادة مصطفى: الحماية الجنائية لبيانات الأفراد الشخصية المعالجة إلكترونيًا: دراسة في ضوء التشريعات الجنائية المقارنة واللائحة التنظيمية الصادرة عن البرلمان الأوروبي، (المجلة القانونية، القاهرة، جمهورية مصر العربية، مجلد16، ع7، 2023م).
- محمد، ياسر أحمد: الإطار النظامي لحماية حق الافراد في مواجهة مخاطر معالجة بياناتهم ذات الطابع الشخصي، (مجلة البحوث الأمنية، الرياض، المملكة العربية السعودية، مجلد31، ع83، 2022م).
- المزيبي، عبدالعزيز بن أحمد: موافقة صاحب البيانات الشخصية لمعالجة بياناته في النظام السعودي، (مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهننا الأشراف، دقهلية، جمهورية مصر العربية، مجلد3، ع27، 2023م).
- يدك، محمد طلعت: الإطار القانوني للمعالجة الالكترونية للبيانات الشخصية: دراسة تحليلية مقارنة، (مجلة جامعة الامارات للبحوث القانونية، أبو ظبي، الامارات، مجلد38، ع99، 2024م).

رابعًا – الرسائل العلمية:

- البروانية، سارة سيف: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2022م).
- ابو حليلو، ياسمين محمد: مدى كفاية الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في القانون الأردني دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، الأردن، 2022م).
- الخربوش: ماجد عبدالله: الحماية النظامية للبيانات الشخصية في المملكة العربية السعودية، (رسالة دكتوراه، كلية الأنظمة والدراسات القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1440هـ).
- رابحي، عزيزة: الأسرار المعلوماتية وحمايتها الجزائية، (رسالة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2017م).
- الرشيد، عادل بن عبدالعزيز: البيانات الضحمة، (رسالة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المملكة العربية السعودية، 2022م).
- العرمان، عبدالسلام أحمد: الحماية الجزائية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني: دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2022م).
- ابو غمرة، ضرغام عبدالله فاضل: حماية بيانات الأفراد عبر شبكة الإنترنت: دراسة مقارنة، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2021م).
- الفارسية، العنود إبراهيم: حقوق صاحب البيانات الشخصية ووسائل حمايتها وفقًا لقانون حماية البيانات الشخصية العماني، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة السلطان قابوس، عمان، 2023م).
- فريحات، عبدالكريم محمد: الحماية القانونية للبيانات الشخصية في التشريع الأردني، (رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة آل البيت، الأردن، 2025م).

خامسًا – الأنظمة واللوائح:

- النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (أ/90) بتاريخ 1412/08/27هـ.
- الترتيبات التنظيمية للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (292) وتاريخ 1441/04/27هـ. ق.
- قرار مجلس الوزراء رقم (98) الصادر بتاريخ 1443/02/07هـ.
- نظام حماية البيانات الشخصية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) وتاريخ

1443/02/09هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/148) وتاريخ 1444/09/05هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الإداري رقم (1516) وتاريخ 1445/02/19هـ.

- قواعد عمل لجان النظر في مخالفة أحكام نظام حماية البيانات الشخصية ولوائحه، الصادرة عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ 1443/02/07هـ.
- نظام المعاملات المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/191) وتاريخ 1444/11/29هـ.
- القرار الإداري رقم (1516) الصادر عن الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بتاريخ 1445/02/19هـ.

سادسًا - المواقع الالكترونية:

- الخدمات الالكترونية، خدمة تقديم الشكاوى عبر الموقع الالكتروني لمنصة حوكمة البيانات الوطنية، متاح على الرابط:

<https://dgp.sdaia.gov.sa/wps/portal/pdp/services/details/ReportsComplaints>

- الدليل الاجرائي لمعالجة حوادث تسرب البيانات الشخصية، الإصدار الأول 2024م، صادر عن: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط:

<https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Documents/PersonalDataBreachIncidents.pdf>

- الدليل الاسترشادي لإعداد وتطوير سياسة الخصوصية، الإصدار الأول، 2024م، صادر عن: الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط:

<https://sdaia.gov.sa/Documents/PrivacyPolicyGuidelineArabic.pdf>

- دليل نظام حماية البيانات الشخصية لجهات التحكم والمعالجة، صادر عن: الموقع الالكتروني للهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://u.pw/CYzsWSXMD2>

- سياسات حوكمة البيانات الوطنية، الإصدار الثاني بتاريخ 2021/05/26م، صادرة عن: مكتب إدارة البيانات الوطنية، متاح على الرابط: <https://sdaia.gov.sa/ndmo/Files/PoliciesAr.pdf>

- سياسة تصنيف البيانات، صادرة عن موقع الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://u.pw/TbCIAfTD2>

- معجم البيانات والذكاء الاصطناعي، الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، متاح على الرابط: <https://sdaia.gov.sa/ar/MediaCenter/KnowledgeCenter/ResearchLibrary/SDAIAPublications.pdf15ons>

- معجم الرياض للغة العربية المعاصرة، متاح على الرابط: <https://f4DZP6u.pw/gG2>

- الموقع الإلكتروني لرؤية السعودية 2030، متاح على الرابط: <https://u.pw/wslmMeb12>